



١٦٠
تـ٥ق

تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، قسم التصورات، تأليف القطب التحتاني، محمد (أو محمود) ابن محمد الرازي ـ ٧٦٦هـ. كتب سنة ٩٠١هـ.

٦٨٦٣ ٥٥ ق ١٣ س ١٧×١٢ سم

نسخة حسنة، خطها تعليق حسن، طبع مرات آخرها سنة ١٩٢٨م.

الظاهرية (الفلسفة والمنطق): ١٣٩: الكتب العربية في مصر: ١٢

أ ـ المصنف أ ـ المؤلف ب ـ تاريخ النسخ

جـ ـ شرح مؤلف [illegible] الشمسية.

٢٧١٠٠

اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع

الحمد لله تعالى على نعمه التي لا تحصى ومن جملتها اني سميته وسمي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

وهذا هو النعمة العظيمة والرتبة العليا قد ورد في الخبر عن سيد البشر انه قال يؤتى

العاصي الى النار ثم يقول الله تعالى ردوه الى الجنة فقد ظهرت له حسنة قالت الملائكة

يا رب ما هي قال تعالى هو سمي حبيبي ولا يجمل من كرمي ان احرق سمي حبيبي بالنار

تصورات

تفكر ساعة خير من عبادة سنة

تفكر ... خير من عبادة ...

ناظم

اعلم ان لفظ هل يكون للاستفهام نحو هل عندك ضيم ويكون بمعنى ما نحو هل جزاء الاحسان ويكون بمعنى قد نحو هل اتيك اي قد اتيك ويكون بمعنى ان نحو هل في ذلك قسم اي ان في ذلك ويكون بمعنى لا نحو هل ادلكم اي لا ادلكم ويكون بمعنى الامر نحو فهل انتم منتهون اي انتهوا افاده ... شريف

اعلم ان المصحح الفقير يوسف بن عارف عفي عنهما ٩١



بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابهى درر تنظم ببنان البيان • وازهى زهر تنثر في اردان الاذهان • حمد مبدع انطق الموجودات بآيات وجوب وجوده

ونشكر منعم اغرق المخلوقات في بحار افضاله وجوده • تتلألأ في ظلم الليالي انوار حكمته الباهرة • وتستنير على صفحات الايام

آثار سلطنته القاهرة • نحمده على ما اولانا من آلاء ازهرت رياضها • ونشكره على ما اعطانا من نعماء اترعت حياضها

ونسأله ان يفيض علينا من زلال هدايته • وان يوفقنا للعروج الى معارج عنايته • وان يخص رسوله محمدا اشرف البريات

بافضل الصلوات • وآله المنتجبين وصحبه المنتخبين باكمل التحيات • وبعد فقد طال الحاح المشتغلين على المترددين الي

ان اشرح الرسالة الشمسية • وابين فيها القواعد المنطقية • علما منهم بانهم سالوا عن يقينا ما بها واستنطوا واستحابا ها ولم ازل

اد افع قوما منهم بعد قوم • واسوف الايام من يوم الى يوم لاشتغال بال قد استولى على سلطانه • واختلال حال قد تبين لدى برهانه

الا انهم كلما ازددت مطلا وتسويفا ازدادوا الحاحا وتشوقا • فلم اجد بدا من اسعافهم بما اقترحوا وايصالهم الى غاية ما التمسوا

فوجهت ركاب النظر الى مقاصد مسائلها • وسحبت مطارف البيان في مسالك دلائلها • ونزحتها نزحا كشف الاصداف عن وجوه فرائد

فوائدها • وناط اللآلي على قواعدها • وضممت اليها من الابحاث الشريفة والنكت اللطيفة • ما خلت عنه • ولا بد منه بعبارات رائقة

تسابق معانيها الاذهان • وتقديرات شائقة يعجب استماعها الآذان • وسميته تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية • وخدمت به

حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية • والرياسة الانسية

وجعله بحيث يتصاعد بتصاعد رتبته مراتب الدنيا والدين

ويتطاطأ دون سرادقات دولته رقاب الملوك والسلاطين

وهو المخدوم الأعظم دستور أعاظم الوزراء المؤيد في العالم

صاحب السيف والقلم سباق الغايات في نصب آيات السعادة البالغ

في إشاعة العدل أقصى النهايات ناظورة ديوان الوزارة عين أعيان

الإمارة اللائح عن غرته الغراء لوائح السعادة الأبدية الفائح

من همته العلياء روائح العناية السرمدية ممهد قواعد الملة الربانية

مؤسس مباني الدولة السلطانية العالي بعنان الجلال رايات إقباله

التالي لسان الإقبال آيات جلاله فضل الله على العالمين ملجأ الأفاضل

والعالمين شرف الحق والدولة والدين رشيد الإسلام ومرشد

المسلمين أمر أحمد الله نفعه من عنده شرفا لأنه شرف دين الهدى

أن الإمارة بابن أخوه نبتت والحمد حمد لما اشتق سهم لا زال

أعلام العدل في أيام دولته عالية وقيمة الكلم من آثار رتبته عالية

أياديه إلى أهل الحق فايضة وأعاديه من بين الخلق غايضة فهو الذي

عم أهل الزمان بإفاضة العدل والإحسان وخص أهل العلم من بينهم

بفواضل متوالية وفضائل غير متناهية ورفع لأهل العلم مراتب

الكمال ونصب لأرباب الدين مناصب الإجلال وخفض لأصحاب الفضل

جناح الإفضال حتى جلب إلى جنابه رفعته بضايع العلوم من كل مرمى

سحيق ووجه تلقاء مدين دولته مطايا الآمال من كل فج عميق اللهم

كما أيدته لإعلاء كلمتك فأبده وكما نورت خلده بنظم مصالح

خلقك فخلده رحم الله من قال آمين أبقى الله مهجته فإن هذا دعاء إلى يوم

الدين يشمل البشر فإن وقع في حيز القبول فهو غاية المقصود ونهاية

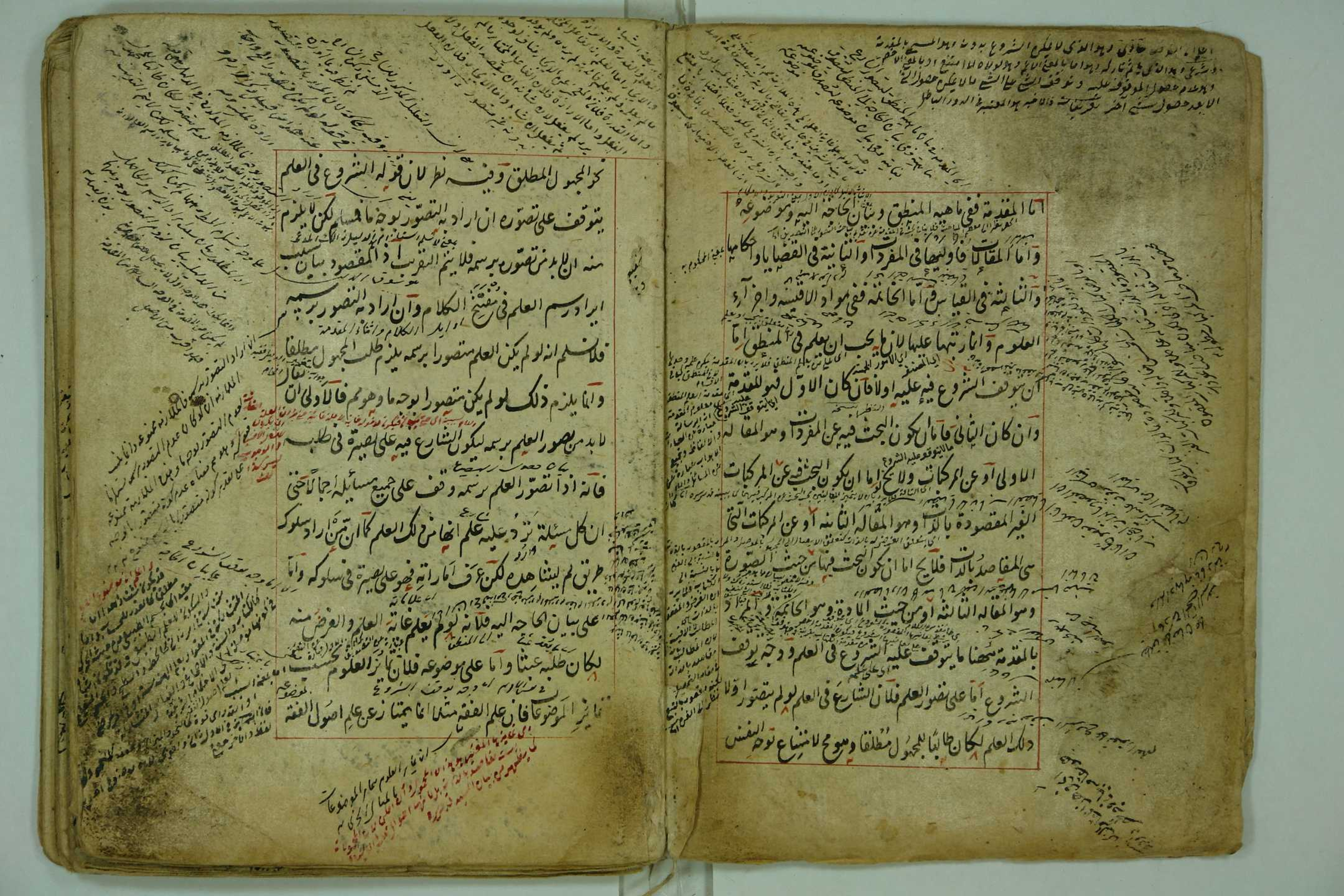
المأمول والله أسأل أن يوفقني للصدق والصواب

ويجنبني عن الخطل والاضطراب إنه ولي التوفيق وبيده أزمة

التحقيق الله أعلم بالصواب قال ورتبته على مقدمة

وثلث مقالات وخاتمة أقول الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات

وخاتمة



اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه
واما المقالات فاوليها في المفردات والثانية في القضايا واحكامها
والثالثة في القياس واما الخاتمة ففي مواد الاقيسة واقسامها
العلوم وانما رتبها عليها لان ما يجب ان يعلم في المنطق اما
ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا فان كان الاول فهو المقدمة
وان كان الثاني فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات وهو المقالة
الاولى او عن المركبات ولا يخلو اما ان يكون البحث فيه عن المركبات
الغير المقصودة بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات التي
هي المقاصد بالذات فلا يخلو اما ان يكون البحث فيها من حيث الصورة
وهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهو الخاتمة وانما
بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم ووجه توقف
الشروع اما على تصور العلم فلان الشارع في العلم لو لم يتصور اولا
ذلك العلم لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو ممتنع لامتناع توجه النفس

نحو المجهول المطلق وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم
يتوقف على تصوره ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم
منه ان لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان سبب
ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به التصور برسمه
فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا
وانما يلزم ذلك لو لم يكن متصورا بوجه ما وهو ممنوع فالاولى ان
لا بد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع فيه على بصيرة في طلبه
فانه اذا تصور العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى
ان كل مسئلة ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك
طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في سلوكه واما
على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه
لكان طلبه عبثا واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب
تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا انما يمتاز عن علم اصول الفقه

لان علم الفقه يبحث عن افعال المكلفين من حيث انها تحل
وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه يبحث عن الادلة
السمعية من حيث انها تستنبط عنها الاحكام الشرعية فلما كان
لهذا موضوع ولذاك موضوع آخر صارا علمين متميزين منفردا
كل منهما عن الآخر فلو لم يعلم الشارع في العلم ان موضوعه
اي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن له في طلبه
بصيرة ولما كان بيان الحاجة الى المنطق [illegible] الى معرفة
[illegible] ادرجهما في بحث واحد وصدر البحث بتقسيم العلم
الى التصور والتصديق لتوقف بيان الحاجة عليه فالعلم اما تصور
فقط اي تصور لا حكم معه ويقال له التصور الساذج كتصورنا الانسان
من غير حكم عليه بنفي او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع التصديق
كما اذا تصورنا الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب او ليس بكاتب
اما التصور فهو حصول صورة الشيء في العقل فليس معنى تصور الانسان

الا ان يرتسم صورة منه في العقل بها يمتاز الانسان عند العقل
من غيره كما يثبت صورة الشيء في المرآة الا ان المرآة لا يثبت فيها
الا مثل المحسوسات والنفس مرآة ينطبع فيها مثل المعقولات
فقوله وهو حصول صورة الشيء في العقل اشارة الى تعريف مطلق
التصور لانه لما ذكر التصور فقط فقد ذكر امران احدهما التصور
المطلق لان المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق مذكورا بالضرورة
وثانيهما التصور فقط اي الذي هو التصور الساذج فذلك الضمير
اما ان يعود الى مطلق التصور او الى التصور فقط لا جائز ان يعود الى
التصور فقط لصدق حصول صورة الشيء في العقل على التصور الذي معه حكم فلو كان
التعريف للتصور فقط لم يكن مانعا لدخول غيره فيه فتعين ان يعود الضمير
الى مطلق التصور فيكون حصول صورة الشيء في العقل تعريفا له وانما عرف
مطلق التصور دون التصور فقط تنبيها على ان التصور كما يطلق
فيما هو المشهور على ما يقابل التصديق اعني التصور الساذج كذلك

يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق وهو مطلق التصور
واما الحكم وهو اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا والايجاب
ايقاع النسبة والسلب انتزاع النسبة فاذا قلنا الانسان
كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكاتب الى الانسان واوقعنا
نسبة ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة ثبوت
الكتابة عنه وهو السلب فلا بد ههنا ان يدرك اولا الانسان
ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان ثم وقوع
تلك النسبة او لا وقوعها فادراك الانسان هو تصور المحكوم عليه
فالانسان متصور محكوم عليه وادراك الكاتب هو تصور المحكوم به
والكاتب متصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة هو تصور
النسبة الحكمية وادراك وقوع النسبة او لا وقوعها بمعنى ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة هو الحكم وربما يحصل الادراك الحكمية بدون
الحكم كمن يشك في النسبة او توهمها فان الشك في النسبة او توهمها

بدون تصورها محال لكن التصديق لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند
ابنا في المنطقيين ان الحكم اي ايقاع النسبة او انتزاعها فعل
من افعال النفس فلا يكون ادراكا لان الادراك انفعال والفعل
لا يكون انفعالا فلو قلنا ان الحكم ادراك يكون التصديق مجموع التصورات
الاربعة تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور
الذي هو الحكم وان قلنا انه ليس بادراك يكون التصديق مجموع التصورات
الثلث والحكم هذا على راي الامام واما على راي الحكماء
فالتصديق هو الحكم فقط والفرق بينهما من وجوه احدها ان التصديق
بسيط على مذهب الحكماء مركب على راي الامام وثانيها ان تصور
الطرفين شرط للتصديق خارج عنه على قولهم وشطره الداخل
فيه على قوله وثالثها ان الحكم نفس التصديق على زعمهم وجزؤه الداخل
على زعمه واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان العلم اما تصور واما تصديق
والمص عدل عنه الى التصور الساذج والتصديق وسبب العدول

عنه ورود الاعتراض على التقسيم المشهورين وجهين الاول

ان التقسيم فاسد لان احد الامرين لازم اما ان يكون قسم الشئ قسيماً له

او يكون قسيم الشئ قسماً منه وذلك لان التصديق اذا كان عبارة

عن التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور وقد جعل

في التقسيم المشهور قسيماً له فيكون قسم الشئ قسيماً له وهو الامر الاول

وان كان عبارة عن الحكم وقد جعل قسماً من العلم الذي هو نفس التصور

فيكون قسيم الشئ قسماً منه وهو الامر الثاني وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم

العلم الى مطلق التصور والتصديق كما هو المشهور واما لو قسم العلم

الى التصور الساذج والى التصديق كما فعله المص فلا ورود له لانا نختار

ان التصديق عبارة عن التصور مع الحكم قوله التصور مع الحكم قسم من التصور

قلنا ان اردتم به انه قسم من التصور الساذج المقابل للتصديق فظاهر

انه ليس كذلك وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور فمسلم لكن قسيم التصديق

ليس مطلق التصور بل التصور الساذج فلا يلزم ان يكون قسم الشئ قسيماً له

ولكم تقسيم للتصور

الثاني ان المراد بالتصور اما الحضور الذهني مطلقاً او المقيد بعدم

الحكم فان عني به الحضور الذهني مطلقاً لزم انقسام الشئ الى نفسه و

الى غيره لان الحضور الذهني نفس العلم فان عني به المقيد بعدم الحكم

امتنع اعتبار التصور في التصديق لان عدم الحكم حينئذ يكون معتبراً

في التصور فلو كان التصور معتبراً في التصديق لكان عدم الحكم

معتبراً فيه والحكم معتبر فيه ايضاً فيلزم اعتبار الحكم وعدمه في التصديق

وانه محال وجوابه ان التصور يطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه

عدم الحكم وهو التصور الساذج وعلى الحضور الذهني مطلقاً كما

وقع التنبيه عليه والمعتبر في التصديق ليس هو الاول بل الثاني

والحاصل ان الحضور الذهني هو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط شئ

اي الحكم ويقال له التصديق او بشرط لا شئ اي عدم الحكم ويقال له

التصور الساذج او لا بشرط شئ وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق

التصور الساذج او لا بشرط شي وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق



هو التصور بشرط لا شيء والمعتبر في التصديق شرطا او جزءا هو التصور

لا بشرط شيء فلا اشكال قال ولیس الکل من کل منهما بدیهیا اقول

العلم اما بديهي وهو الذي لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور

الحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان

ولا يرتفعان واما نظري وهو الذي يتوقف حصوله على نظر كتصور

العقل والنفس وكالتصديق بان العالم حادث واذا عرفت

هذا فنقول ليس كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق بديهيا

فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شيء من الاشياء

مجهولا لنا وهذا باطل وفيه نظر لجواز ان يكون الشيء بديهيا ومجهولا

فان البديهي وان لم يتوقف حصوله على فكر لكن يمكن ان يتوقف حصوله

على شيء آخر من توجه العقل اليه او الاحساس به او الحدس او غير ذلك

فما لم يحصل ذلك الشيء الموقوف عليه لم يحصل البديهي فالبداهة لا تستلزم

الحصول فالصواب ان يقال لو كان كل التصورات والتصديقات بديهيا

لما احتاج في تحصيل شيء من الاشياء الى كسب ونظر وهو فاسد ضرورة

احتياجنا في بعض التصورات والتصديقات الى الفكر والنظر ولا نظريا

اي ليس كل واحد من كل واحد من التصورات والتصديقات نظريا فانه

لو كان جميع التصورات والتصديقات نظريا يلزم الدور او التسلسل

والدور هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة كما يتوقف ا

على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف ا على ب وب على ج وج على ا

والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية واللازم باطل فالملزوم

مثله اما الملازمة فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شيء منهما

فلا بد ان يكون تحصيله بعلم آخر وهلم جرا فاما ان يذهب بطريق سلسلة

الاكتساب الى غير النهاية وهو التسلسل او يعود فيلزم الدور واما

بطلان اللازم فلان تحصيل التصور والتصديق لو كان بطريق الدور او التسلسل

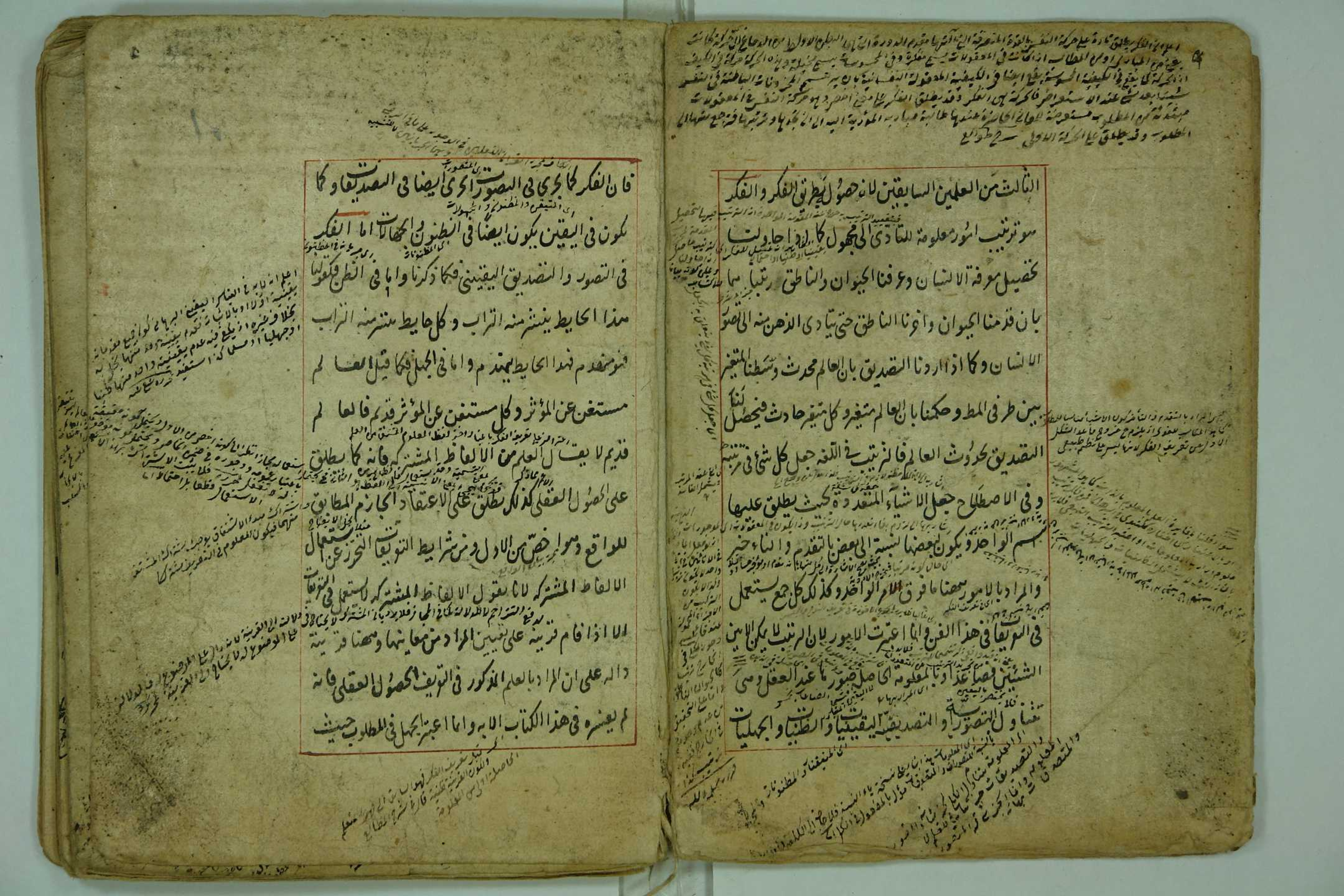
لامتنع التحصيل والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يفضي الى ان يكون الشيء

حاصلا قبل حصوله لانه اذا توقف حصول ا على حصول ب وحصول ب
على حصول ا اما بمرتبة او بمراتب كان حصول ب سابقا على حصول ا
وحصول ا سابقا على حصول ب والسابق على السابق على الشيء
سابق على ذلك الشيء فيكون ب حاصلا قبل حصوله وانه محال
واما بطريق التسلسل فلان حصول العلم المطلوب يتوقف ح على
استحضار ما لا نهاية له واستحضار ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال
محال فان قلت ان عنيتم بقولكم حصول العلم المطلوب يتوقف
على ذلك التقدير على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة
فلا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف
المطلوب على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة فان الامور
الغير المتناهية معدات لحصول المط والمعدات ليس من لوازمها
ان تجمع في الوجود وان عنيتم به انه يتوقف على استحضار الامور
الغير المتناهية في ازمنة غير متناهية فمسلم ولكن لا نم ان استحضار الامور

على استحضار ما لا نهاية له انه يتوقف ح

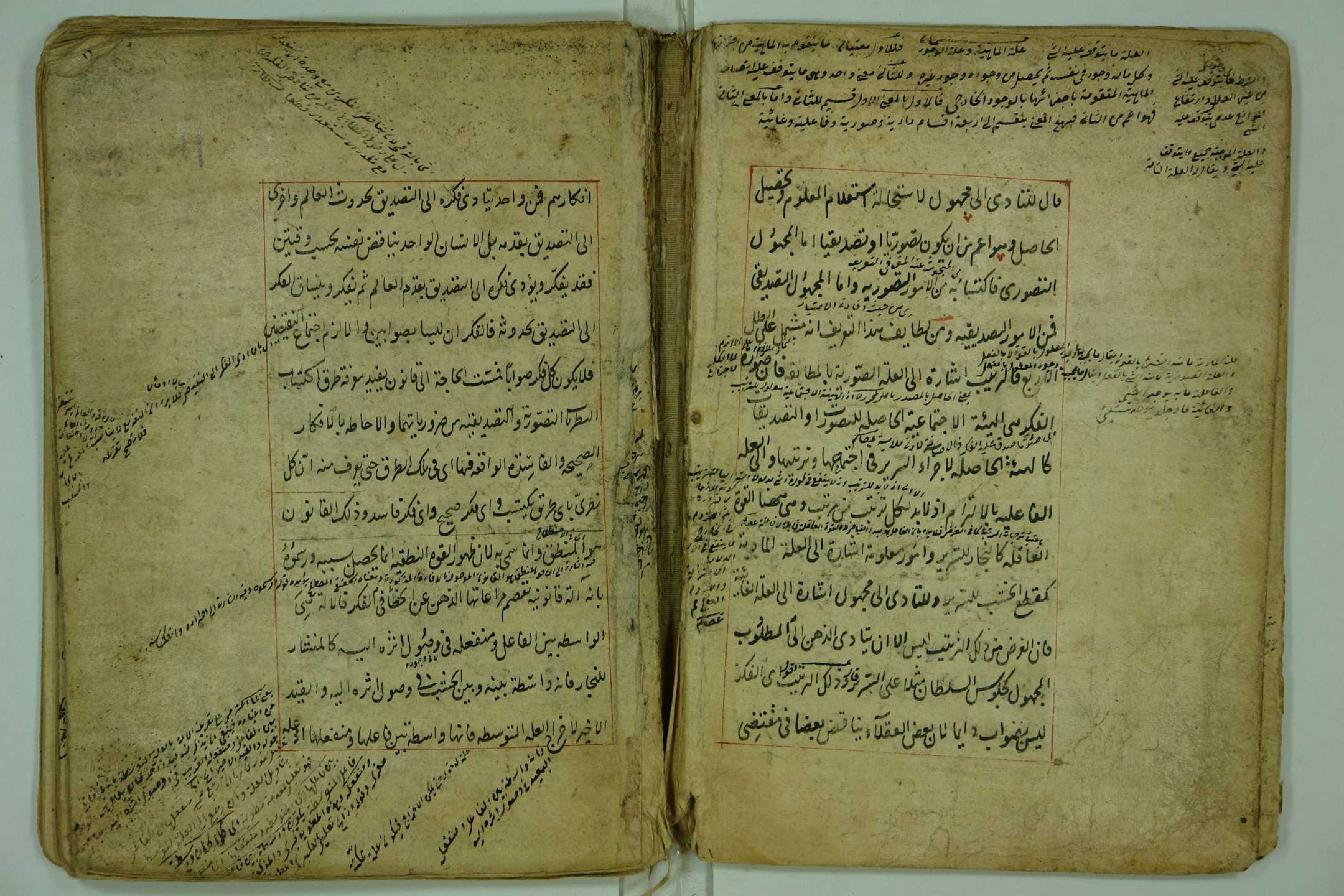
الغير المتناهية في الازمنة الغير المتناهية محال وانما يستحيل ذلك ان
لو كانت النفس حادثة فانها اذا كانت قديمة يكون موجودة
في ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم غير متناهية في الازمنة
الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني على حدوث النفس
وقد برهن عليه في فن الحكمة **قال** بل البعض من كل منهما بديهي
والبعض نظري **اقول** اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات
بديهيا او يكون جميع التصورات والتصديقات نظريا او يكون بعض
التصورات والتصديقات بديهيا والبعض الآخر منها نظريا فالاقسام
منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين الثالث وهو ان يكون
البعض من كل منهما بديهيا والبعض الآخر نظريا والنظري يمكن تحصيله
بطريق الفكر لان من علم لزوم ا م لا ثم علم وجود الملزوم حصل له
من العلمين وهما العلم بالملازمة والعلم بوجود الملزوم العلم بوجود
اللازم بالضرورة فلو لم يمكن تحصيل النظري بطريق الفكر لم يحصل العلم

فيستغني عن ابطال التناسخ



الثالث من العلمين السابقين لانه حصول بطريق الفكر والفكر
هو ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول كما اذا حاولنا
تحصيل معرفة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق رتبنا بينهما
بان قدمنا الحيوان واخرنا الناطق حتى يتادي الذهن منه الى تصور
الانسان وكما اذا اردنا التصديق بان العالم محدث وسطنا المتغير
بين طرفي المط وحكمنا بان العالم متغير وكل متغير حادث فيحصل لنا
التصديق بحدوث العالم فالترتيب في اللغة جعل كل شيء في مرتبته
وفي الاصطلاح جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها
اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر
والمراد بالامور ههنا ما فوق الامر الواحد وكذلك كل جمع يستعمل
في التعريفات في هذا الفن وانما اعتبرت الامور لان الترتيب لا يمكن الا بين
الشيئين فصاعدا وبالمعلومة اي ما حصل صورتها عند العقل وهي
تتناول التصورات والتصديقات اليقينيات والظنيات والجهليات

فان الفكر كما يجري في التصورات يجري ايضا في التصديقات وكما
يكون في اليقين يكون ايضا في الظنون والجهالات اما الفكر
في التصور والتصديق اليقيني فكما ذكرنا واما في الظن فكقولنا
هذا الحايط ينتشر منه التراب وكل حايط ينتشر منه التراب
فهو منهدم فهذا الحايط منهدم واما في الجهل فكما قيل العالم
مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم فالعالم
قديم لا يقال العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق
على الحصول العقلي كذلك يطلق على الاعتقاد الجازم المطابق
للواقع وهو اخص من الاول ومن شرايط التعريفات التحرز عن استعمال
الالفاظ المشتركة لانا نقول الالفاظ المشتركة لا تستعمل في التعريفات
الا اذا قام قرينة على تعيين المراد من معانيها وههنا قرينة
دالة على ان المراد بالعلم المذكور في التعريف الحصول العقلي فانه
لم يعتبر في هذا الكتاب الا به وانما اعتبر الجهل في المطلوب حيث



قال للتادي الى مجهول لاستحالة استعلام المعلوم وتحصيل
الحاصل وهو اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا اما المجهول
التصوري فاكتسابه من الامور التصورية واما المجهول التصديقي
فمن الامور التصديقية ومن لطايف هذا التعريف انه مشتمل على العلل
الاربع فالترتيب اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة فان صورة
الفكر هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة للتصورات والتصديقات
كالمعنى الحاصلة لاجزاء السرير في اجتماعها وترتيبها والى العلة
الفاعلية بالالتزام اذ لابد لكل ترتيب من مرتب وهي ههنا القوة
العاقلة كالنجار للسرير وامور معلومة اشارة الى العلة المادية
كقطع الخشب للسرير وللتادي الى مجهول اشارة الى العلة الغائية
فان الغرض من كل الترتيب ليس الا ان يتادي الذهن الى المطلوب
المجهول كجلوس السلطان مثلا على السرير وكذلك الترتيب الى الفكر
ليس بصواب دايما لان بعض العقلاء يناقض بعضا في مقتضى

انكارهم فمن واحد يتادي فكره الى التصديق بحدوث العالم واخرى
الى التصديق بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه بحسب وقتين
فقد يفكر ويؤدي فكره الى التصديق بقدم العالم ثم يفكر وينساق الفكر
الى التصديق بحدوثه فالفكران ليسا بصوابين والا لزم اجتماع النقيضين
فلا يكون كل فكر صوابا فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب
النظريات التصورية والتصديقية من ضرورياتهما والاحاطة بالافكار
الصحيحة والفاسدة الواقعة فيهما اي في تلك الطرق حتى يعرف منه ان كل
نظري باي طريق يكتسب واي فكر صحيح واي فكر فاسد وذلك القانون
هو المنطق وانما سمي به لان ظهور القوة النطقية انما يحصل بسببه ورسموه
بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر فالالة هي
الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول الاثر اليه كالمنشار
للنجار فانه واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره اليه والقيد
الاخير لاخراج العلة المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها

علة الشيء علة بالواسطة فان أ اذا كان علة لـ ب و ب علة لـ ج كان أ علة لـ ج ولكن بواسطة ب الا انها ليست واسطة بينهما في وصول اثر العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى المعلول فضلا عن ان يتوسط في ذلك شيء آخر وانما الواصل اليه اثر العلة المتوسطة لانه الصادر منها وهي من الفعلية والقانون وهو امر كلي منطبق على جزئياته ليتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي يتعرف احكام جزئياته منه حتى يعرف ان زيدا مرفوع في قولنا ضرب زيد وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة وبين المطالب الكسبية في الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله قوانين كلية منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس سالبة دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة ينعكس الى لا شيء من الحجر بانسان دائما وانما قال تعصم مراعاتها الذهن لان المنطق ليس نفسه يعصم عن الخطأ والا لم يعرض للمنطقي خطأ اصلا وليس كذلك

فانه قد يخطئ لاهمال الآلة هذا مفهوم التعريف واما احترازاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية يخرج الآلات الجزئية لارباب الصنائع وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية وانما كان هذا التعريف رسما لان كونه آلة عارض من عوارضه فان الذاتي للشيء يكون له في نفسه والآلية للمنطق ليس له في نفسه بل بالقياس الى غيره من العلوم ولانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطأ وغاية الشيء تكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وههنا فائدة جليلة وهي ان حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم لانه قد حصل تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها فلا يكون له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل فمعرفته بحسب حقيقته لا تحصل الا بالعلم بجميع مسائله وليس في ذلك اي العلم بجميع المسائل مقدمة الشروع فيه واما المقدمة معرفته بحسب رسمه فلهذا صرح بقوله ورسموه دون ان يقول وحدوه



والى غير ذلك من العبارات تنبيها على ان مقدمة الشروع في كل علم رسمه
لا حده فان قلت العلم بالمسائل التصديق بها ومعرفة العلم بحده
تصوره والتصور لا يستفاد من التصديق فنقول العلم هو التصديقات
بالمسائل حتى اذا حصل التصديق لجميع المسائل حصل العلم لكن تصور
العلم يتوقف على تصور تلك التصديقات فالتصور غير مستفاد الا من التصور
قال وليس كله بديهيا اقول هذا اشارة الى جواب
معارضة تورد ههنا وتوجيهها ان يقال ان المنطق بديهي فلا حاجة
الى تعلمه بيان الاول انه لو لم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا فاحتيج في
تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون ايضا يحتاج الى قانون آخر
فاما ان يدور الاكتساب او يتسلسل وهما محالان لا يقال لا نم لزوم الدور
او التسلسل وانما يلزم ذلك لو لم ينته الاكتساب الى قانون بديهي
وهو ههنا لانا نقول المنطق مجموع قوانين الاكتساب فانه اذا فرضنا انه
كسبي وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق

فيتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون آخر فهو ايضا كسبي
على ذلك التقدير فالدور او التسلسل لازم وتقرير الجواب ان المنطق
ليس بجميع اجزائه بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا بجميع اجزائه كسبيا
والا لزم الدور او التسلسل كما ذكره المعترض بل بعض اجزائه بديهي
كالشكل الاول والبعض الآخر كسبي كباقي الاشكال والبعض الكسبي انما يستفاد
من البعض البديهي فلا يلزم دور ولا تسلسل واعلم ان ههنا مقامين الاول الاحتياج الى المنطق
والثاني الاحتياج الى تعلمه والدليل انما ينتهض على ثبوت الاحتياج
اليه لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة وان فرضنا اتمامها لا تدل
الا على الاستغناء عن تعلم المنطق وهذا لا ينافي الاحتياج اليه
فلا يبعد ان لا يحتاج الى تعلم المنطق لكونه ضروريا بجميع اجزائه ولكونه
معلوما ويكون الحاجة ماسة اليه نفسه في تحصيل العلوم النظرية فالمذكور
في معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها المقابلة على سبيل الممانعة قال
البحث الثاني في موضوع المنطق اقول قد سمعت ان العلم لا يتميز عند

العقل الا بعد العلم بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص من مطلق
الموضوع والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام وجب اولا تعريف
موضوع العلم حتى يحصل معرفة موضوع المنطق فموضوع كل
علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان
لعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث الصحة والمرض
وكالكلمات لعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب
والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء لما هو هو اي لذاته
كالتعجب اللاحق لذات الانسان او يلحق الشيء لجزئه كالحركة بالارادة
اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان او يلحق بواسطة امر خارج عنه
مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب والتفصيل
ان العوارض ستة لان ما يعرض الشيء فاما ان يكون عروضه
لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه فالامر الخارج عن المعروض اما مساو له
او اعم منه او اخص منه او مباين له فالثلثة الاول وهي العارض

لذات المعروض والعارض لجزئه والعارض المساوي يسمى اعراضا ذاتية
لاستنادها الى ذات المعروض اما العارض للذات فظاهر اما العارض
لجزء فلان الجزء داخل في الذات والمستند الى ما في الذات مستند الى الذات
في الجملة واما العارض للامر المساوي فلان المساوي يكون مستندا الى ذات
المعروض والعارض مستند الى المساوي والمستند الى المستند الى الشيء مستند
الى ذلك الشيء فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات والثلثة الاخيرة
وهي العارض لامر خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة
انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض للخارج الاخص كالضحك
العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص من الحيوان والعارض
بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بواسطة النار وهي مباينة للماء
يسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض و العلوم
لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها فلهذا قال عن عوارضه
التي تلحقه لما هو هو اه اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة المجد ٩

مقام المحدود واذا تمهد هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطق يبحث عن اعراضها الذاتية وما يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية هو موضوع العلم فيكون المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا المنطق يبحث عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث عنها من حيث انها يوصل الى مجهول تصوري او مجهول تصديقي كما يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان من حيث انهما كيف يركبان ليوصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير محدث كيف يؤلف فيصير قياسا موصلا الى مجهول تصديقي كقولنا العالم محدث وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور لكون المعلومات التصورية كلية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا اي بلا واسطة

ككون المعلومات التصديقية قضية وعكس قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا اي بواسطة ككونها موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق متوقف على القضايا لتركبه منها والقضايا موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقفها عليهما وبالجملة المنطق يبحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية التي بها الايصال الى المجهولات او الاحوال التي يتوقف عليها الايصال وهذه الاحوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذاتها فهو باحث عن الاعراض الذاتية لها قوله وقد جرت العادة اه اقول قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهولات والمجهول اما تصوري وتصديقي فنظر المنطقي اما في الموصل الى التصور واما في الموصل الى التصديق وقد جرت عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب والقول يرادفه واما كونه شارحا فلشرحه

وايضاحه ما سبق الاشياء والموصل الى التصديق حجة لان من
تمسك به استدلالا على مطلوبه غلب على الخصم من حج يحج اذا غلب
ويجب تقديم مباحث الاول اى الموصل الى التصور على مباحث
الثانى اى الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور
التصور والموصل الى التصديق التصديق والتصور مقدم على التصديق
طبعا فليقدم عليه وضعا ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور
مقدم على التصديق طبعا لان التقدم الطبيعى هو ان يكون المتقدم
بحيث يحتاج اليه المتأخر ولا يكون علة له والتصور كذلك بالنسبة
الى التصديق اما انه ليس علة له فظ والا لازم من حصول التصور حصول
حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلة
واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات
تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه وتصور المحكوم به كذلك
وتصور الحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه التصورات

وفي هذا الكلام تنبيه على فايدتين احديهما ان استدعاء التصديق
تصور المحكوم عليه ليس معناه انه يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه
حقيقته حتى لو لم يتصور حقيقة الشيء يمتنع الحكم عليه بل المراد انه
يستدعي تصوره بوجه ما اما بكنه حقيقته او بامر صادق عليه فانا
نحكم على اشياء ولا نعرف حقايقها كالحكم على الواجب الوجود
بالقدرة والعلم وعلى شبح نراه من بعيد بانه شاغل الحيز فلو كان
الحكم مستدعيا لتصور المحكوم عليه بكنه حقيقته لم يصح امثال
هذه الاحكام والثانية ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك
على معنيين احدهما النسبة الايجابية المتصورة بين الشيئين وثانيهما
ايقاع تلك النسبة الايجابية او انتزاعها فعنى بالحكم حيث حكم
ثانيا انه لا بد في التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية وحيث قال
لامتناع الحكم ايقاع النسبة او انتزاعها تنبيها على معنى الحكم والا
فان كان المراد به النسبة الايجابية في الموضعين لم يكن لقوله لامتناع

لتصور الانسان بانه كاتب

الحكم ممن جهل معنى او ايقاع النسبة فيهما فيلزم استدعاء
التصديق تصور الايقاع وهو باطل لانا اذا ادركنا ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة حصل التصديق ولا توقف له على تصور
ذلك الادراك فان قلت هذا انما يتم اذا كان الحكم ادراكا
اما اذا كان فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم لانه من الافعال
الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر عنها بعد
شعورها بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على حصول
تصوره وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق
موقوف على تصور الحكم على ان المص في شرحه للملخص صرح به وجعله
شرطها حتى لا يزيد اجزاء التصديق على اربعة فنقول قوله اذ كل تصديق
لا بد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم من اجزاء التصديق فلو كان
كان المراد ايقاع النسبة لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو
مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث

تصورات المحكوم عليه وبه والحكم فقيل فرق ما بين قوله وقول المص
ههنا لان الحكم فيما قاله الامام تصور لا محالة بخلاف ما قاله المص فانه
يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه كانه قال
ولا بد فيه من الحكم وهو غير لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا
على المحكوم عليه فح يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم
لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون الحكم تصورا لوجب
ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين ولو صح حمل
قوله احد هذه الامور على هذا لظهر الفساد من وجه آخر وهو ان
اللازم من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه والمدعى
استدعاء التصورين والحكم فلا يكون الدليل واردا على الدعوى
وايضا ذكر الحكم ح يكون مستدركا اذ المطلوب بيان تقدم التصور
على التصديق طبعا والحكم ان لم يكن تصورا لم يكن له مدخل في ذلك
قال واما المقالات فثلث المقالة الاولى في المفردات وفيها اربعة

فصول الفصل الاول في الالفاظ اقول لا شغل للمنطقي من حيث هو
منطقي بالالفاظ فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما
وهو لا يتوقف على الالفاظ فان ما يوصل الى التصور ليس لفظ
الجنس والفصل بل معناهما وكذلك ما يوصل الى التصديق مفهومات
القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها
على الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني ولما كان
النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في الدلالة
وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الاول
هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة
لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخط والعقد والنصب والدلالة اللفظية
اما بحسب جعل جاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان
الناطق والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا والا اما ان يكون
بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبيعية كدلالة اح على الوجع فان

طبع

اللافظ يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له اولا وهي العقلية
كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ والمقصود
ههنا هو الدلالة الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم
منه معناه للعلم بوضعه وهي اما مطابقة او تضمن او التزام وذلك
لان اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على معنى فذلك المعنى الذي
هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او داخلا فيه
او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع
لذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته
على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول
للفظ تضمن كدلالة الانسان على الحيوان فان الانسان انما يدل على الحيوان لاجل
انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان الذي هو مدلول
اللفظ ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك
المعنى المدلول التزام كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة

واما الانتقاض بدلالة الالتزام فلانه اذا اطلق لفظ الشمس

وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى الضوء التزاما مع انه

يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد دلالة

المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه ولما قيد به خرجت عنه لان

تلك الدلالة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له الا انها

ليست بواسطة ان اللفظ موضوع له لانا لو فرضنا انه ليس

بموضوع للضوء كان دالا عليه بتلك الدلالة بل بسبب وضع

اللفظ للجرم الملزوم له وكذلك لو لم يقيد حد دلالة التضمن بذلك القيد

لانتقض بدلالة المطابقة فاذا اطلق الامكان واريد به

العام كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ

على ما دخل في المعنى الموضوع له لان الامكان العام داخل في الامكان

الخاص فهو معنى وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا قيدنا الحد

بتوسط الوضع خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ

موضوع لما دخل في ذلك المعنى فيه وكذلك لو لم يقيد حد دلالة

الالتزام لانتقض بدلالة المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس

وعنى به الضوء كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها

دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع له فهي داخلة في حد

دلالة الالتزام لولا التقييد بتوسط الوضع واذا قيد به خرجت

عنه لانها ليست ثمه بواسطة ان اللفظ موضوع لما خرج ذلك

المعنى عنه قوله ويشترط في الدلالة الالتزامية اقول

لما كان الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى

الموضوع له ولا خفاء في ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه

فلا بد للدلالة على الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني اي كون

الامر الخارجي لازما لمسمى اللفظ بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره

فانه لو لم يتحقق هذا الشرط لامتنع فهم الامر الخارجي من اللفظ

فلم يكن دالا عليه وذلك لان دلالة اللفظ على المعنى بحسب الوضع

لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع بازائه او لاجل انه يلزم من فهم
المعنى الموضوع له فهمه واللفظ ليس بموضوع للامر الخارجي فلو لم
يكن بحيث يلزم تصوره من تصور المسمى لم يكن الامر الثاني ايضا متحققا فلم يكن
اللفظ دالا عليه ولا يشترط فيها اللزوم الخارجي وهو كون الامر
الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه في الخارج
كما ان اللزوم الذهني كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى
في الذهن تحققه في الذهن لانه لو كان اللزوم الخارجي شرطا لم يتحقق
دلالة الالتزام بدونه واللازم باطل اما الملازمة فلامتناع تحقق
المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم فلان العدم كالعمى
يدل على الملكة كالبصر دلالة التزامية لانه عدم البصر عما من شانه ان يكون
بصيرا مع المعاندة بينهما في الخارج فان قلت البصر جزء مفهوم العمى
فلا يكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمى عدم البصر
لا العدم والبصر والعدم المضاف الى البصر بكون البصر خارجا عنه قال

والمطابقة لا تستلزم التضمن اقول اراد بيان نسب الدلالات
الثلث بعضها مع بعض بالاستلزام وعدمه فالمطابقة لا تستلزم
التضمن اي ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضمن لجواز ان يكون اللفظ
موضوعا لمعنى بسيط فيكون دلالته عليه مطابقة ولا تضمن هناك لان
المعنى لا جزء له واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متيقن لان الالتزام
يتوقف على ان يكون لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى
المسمى تصوره وكون كل ماهية بحيث يوجد لها لازم كذلك غير معلوم
لجواز ان يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك فاذا كان اللفظ
موضوعا لتلك الماهية كان دلالته عليها مطابقة ولا التزام لانتفاء
شرطه وزعم الامام ان المطابقة مستلزمة للالتزام لان تصور كل
ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها واقله انها ليست غيرها
فاللفظ اذا دل على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم في التصور بالالتزام
وجوابه انا لا نسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست



غيرها فلكثيرا ما نتصور ماهيات الأشياء ولم يخطر ببالنا غيرها فضلاً
عن أنها ليست غيرها ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام
لأنه لما لم يعلم وجود لازم ذهني لكل ماهية لم يعلم أيضاً وجود
لازم ذهني لكل ماهية مركبة فجاز أن يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون
له لازم ذهني فاللفظ الموضوع بإزائه دالّ على أجزائه بالتضمن ولا التزام
وفي عبارة المص تسامح فإن اللازم مما ذكره ليس تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام بل عدم تبين استلزام التضمن الالتزام والفرق بينهما
ظاهر وأما هما أي التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة لأنهما
لا يوجدان إلا معها لأنهما تابعان والتابع من حيث إنه تابع
لا يوجد بدون المتبوع وإنما قيد بالحيثية احترازاً عن التابع الأعم
كالحرارة للنار فإنها تابعة للنار وقد يوجد بدونها كما في الشمس
والحركة أما من حيث إنها تابعة للنار فلا يوجد إلا معها وفي هذا
البيان نظر لأن التابع في التضمن إن قيد بالحيثية منعناها وإن لم يتقيد بها

لم يتكرر الحد الأوسط فلم ينتج المطلوب ويمكن أن يجاب عنه بأن الحيثية
في الكبرى ليست قيداً للأوسط بل للحكم فيها فيتكرر الحد الأوسط
نعم اللازم من المقدمتين أن التضمن من حيث إنه تابع لا يوجد بدون
المطابقة وهو غير مطلوب وأما المطلوب أن التضمن مطلقاً لا يوجد
بدون المطابقة وهو غير لازم **قال** والدال بالمطابقة إن قصد
أقول اللفظ الدال على معنى بالمطابقة إما أن يقصد بجزء منه
الدلالة على جزء معناه أو لا يقصد فإن قصد بجزء منه الدلالة
على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة فإن الرامي مقصود الدلالة
على رامٍ منسوب إلى موضوع ما والحجارة مقصود الدلالة على الجسم
المعين ومجموع المعنيين معنى رامي الحجارة فلا بد أن يكون للفظ جزء
وأن يكون لجزئه دلالة على معنى وأن يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ
وأن يكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى مقصوداً فيخرج عن الحد
ما لا يكون له جزء كهمزة الاستفهام وما يكون له جزء لكن لا دلالة له على معنى

كزيد وما يكون له جزء دال على معنى لكن ذلك المعنى لا يكون جزء المعنى
المقصود كعبد الله علما فان له جزء كعبد دالا على معنى وهو العبودية
لكنه ليس جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة وما يكون له جزء دال
على جزء المعنى المقصود ولكن لا يكون دلالته مقصودة كالحيوان
الناطق اذا سمي به شخص انساني فان معناه ح الماهية الانسانية
مع التشخص والماهية الانسانية مجموع مفهومي الحيوان والناطق
فالحيوان مثلا الذي هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود
الذي هو الشخص الانساني لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان
جزء الماهية الانسانية وهي جزء معنى [illegible] المقصود لكن دلالة
الحيوان على مفهومه ليست مقصودة في حال العلمية بل ليس المقصود
من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة والا اي وان لم يقصد بجزء منه
الدلالة على جزء معناه فهو مفرد سواء لم يكن له جزء او كان له جزء
ولم يدل على معنى او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء

المعنى المقصود من اللفظ او كان له جزء دال على جزء المعنى المقصود
ولم يكن دلالته مقصودة فحد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة
فان قلت المفرد مقدم على المركب طبعا فلم اخره وضعا ومخالفة
الوضع الطبع في قوة الخطاء عند المحصلين فنقول للمفرد اعتباران
احدهما بحسب الذات وهو ما صدق عليه المفرد من زيد وعمرو وغيرهما
وثانيهما بحسب المفهوم وهو ما وضع اللفظ بازائه كما للكاتب
مثلا فان له مفهوما وهو شيء له الكتابة وذاتا وهو ما صدق الكاتب
عليه من افراد الانسان فان عنيتم بقولكم المفرد مقدم على المركب
طبعا ان ذات المفرد مقدم على ذات المركب فذلك مسلم ولكن تاخره
ههنا في التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم
وان عنيتم به ان مفهوم المفرد مقدم على مفهوم المركب فممنوع فان القيود
في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية والوجود في
سابق على العدم فلهذا اخر المفرد في التعريف وقدمه في الاقسام



والاحكام لانها بحسب الدلالة واما اعتبر في المقسم دلالة المطابقة

بالتضمن والالتزام لان المعتبر في تركيب اللفظ وافراده دلالة

جزئه على جزء معناه المطابقي وعدم دلالته عليه لا دلالة جزئه

على معناه التضمني والالتزامي وعدم دلالته عليه فانه لو اعتبر

التضمن والالتزام في التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ

المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفردا لعدم

دلالة اللفظ على جزء المعنى التضمني اذ لا جزء له وان يكون اللفظ

المركب من لفظين الموضوع بازاء معنى له لازم ذهني بسيط مفردا

لان شيئا من جزئي اللفظ لا دلالة له على جزء المعنى الالتزامي وفيه نظر

لا غاية ما في ذلك ان يكون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقي

مركبا وبالقياس الى المعنى التضمني او الالتزامي مفردا وكما جاز

ان يكون اللفظ باعتبار معنيين مطابقين مفردا ومركبا كما في عبد الله

فلم لا يجوز ذلك باعتبار معنى مطابقي ومعنى تضمني او التزامي والاولى

ان يقال الافراد والتركيب بالنسبة الى المعنى التضمني والالتزامي

لا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المطابقي اما في التضمني فلانه متى دل

جزء اللفظ على جزء معناه التضمني دل على جزء معناه المطابقي لان

المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء له واما في الالتزامي

فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي بالالتزام فقد دل

على جزء المعنى المطابقي لامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة

وقد يتحقق التركيب والافراد بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة

الى المعنى التضمني او الالتزامي كما مر في المثالين المذكورين فلهذا اخص

القسمة الى الافراد والتركيب بالمطابقة الا ان هذا الوجه يفيد

اولوية اعتبار المطابقة في القسمة والوجه الاول ان تم افاد

وجوب الاعتبار قال وهو ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة

اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه اما ان يصلح

لان يخبر به وحده او لا يصلح فان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة

كفى ولا وانما ذكر مثالين لان ما يصلح لان يخبر به وحده اما ان لا يصلح للاخبارية
اصلا كفى فان المخبر به في قولنا زيد في الدار حاصل ولا دخل لفى في الاخبارية
واما ان يصلح للاخبارية ولكن لا يصلح للاخبارية وحده كلا فان المخبر به
في قولنا زيد لا حجر ولا لا حجر ولا اله يدخل في الاخبارية ولعلك تعترل
الافعال الناقصة لا يصلح لان يخبر بها وحدها فيلزم ان يكون ادوات
لا بعد في ذلك حتى انهم يسمو الادوات الى عزمانيه وزمانيه ومنها
الافعال الناقصة غاية ما في الباب ان اصطلاحهم لا يوافق اصطلاح
النحاة وذلك غير لازم لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى ونظر
النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه وعند تغاير جهتي البحثين لا يلزم
تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به وحده فاما ان يدل
بهيئته وصيغته على زمان معين من الازمنة الثلثة كضرب ويضرب
فهو الكلمة او لا يدل فهو اسم كزيد وعمرو والمراد بالهيئة والصيغة
اى صلة الحروف باعتبار تقدمها وتأخرها وحركاتها وسكناتها

وهي صورة الكلمة والحروف مادتها وانما قيد الكلمة بها لاخراج
ما يدل على الزمان لا بهيئته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس
واليوم والصبوح والغبوق فان دلالتها على الزمان بمواد ها
وجواهرها لا بهيئاتها بخلاف الكلمات فان دلالتها على الزمان بحسب
هيئاتها بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان اتحدت
المادة كضرب ويضرب واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة وان اختلف
المادة كضرب وطلب فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة
مركبة لدلالة اصلها ومادتها على الحدث وهيئاتها وصورتها على
الزمان فيكون جزؤها دالا على جزء معناه فنقول المعنى من التركيب ان يكون
هناك اجزاء مرتبة مسموعة وهي الفاظ او حروف والهيئة مع المادة
ليست بهذه المثابة فلا يلزم التركيب والتقييد بمعين من الازمنة
الثلثة لا دخل له في الاخراج الا انه حسن لان الكلمة لا يكون الا كذلك
فقيه مزيد ايضاح ووجه التسمية اما بالاداة فلانها آلة في تركيب

الالفاظ بعضها مع بعض واما الكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح كانها
لما دلت على الزمان وهو متجدد ومتصرم تكلم الخاطر بتغيير معناها واما
بالاسم فلانه اعلى مرتبة من سائر الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو
وهو العلو قال وح اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا اقول هذا
اشارة الى تقسيم الاسم بالقياس الى معناه فالاسم اما ان يكون معناه
واحدا او كثيرا فان كان الاول اى ان كان معناه واحدا فاما ان تشخص
ذلك المعنى اى لم يصلح لان يكون مقولا على كثيرين او لم يتشخص اى يصلح
لان يقال على كثيرين فان تشخص المعنى ولم يصلح لان يقال على كثيرين كزيد يسمى
علما فى عرف النحاة لانه علامة دالة على شخص معين وجزئيا حقيقيا
فى عرف المنطقيين وان لم يتشخص وصلح لان يقال على كثيرين فهو الكلى
وان تكثرون افراده فلايخ اما ان يكون حصوله فى افراده الذهنية
والخارجية على السوية اولا فان تساوت الافراد الذهنية والخارجية
فى حصوله وصدقه عليها يسمى متواطيا لان افراده متوافقة فى معناه

من المتواطى وهو التوافق كالانسان والشمس فان الانسان له افراد
فى الخارج وصدقه عليها بالسوية والشمس لها افراد فى الذهن وصدقه
عليها ايضا بالسوية وان لم يتساو الافراد بل كان حصوله فى بعضها
اولى او اقدم او اشد من البعض الآخر يسمى مشككا والتشكيك
على ثلثة اوجه التشكيك بالاولوية وهو اختلاف الافراد فى الاولوية
وعدمها كالوجود فانه فى الواجب اتم واثبت واقوى منه
فى الممكن والتشكيك بالتقدم والتأخر وهو ان يكون حصول معناه
فى بعضها متقدما على حصوله فى البعض كالوجود ايضا فان حصوله
فى الواجب قبل حصوله فى الممكن والتشكيك بالشدة والضعف
وهو ان يكون حصول معناه فى بعضها اشد من البعض كالوجود ايضا
فانه فى الواجب اشد منه فى الممكن لان اثر الوجود فى واجب الوجود
اكثر كما ان اثر البياض وهو تفريق البصر فى بياض الثلج اكثر مما هو
فى بياض العاج وانما سمى مشككا لان افراده مشتركة فى اصل معناه

ومختلفة باحد الوجوه الثلثة فالناظر اليه ان نظر الى جهة الاشتراك
خيّله انه متواطئ لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف اوهمه
انه مشترك كانه لفظ له معان كالعين فالناظر فيه يتشكك هل هو متواطئ
او مشترك فلهذا تسمى بهذا الاسم وان كان الثاني اى وان كان المعنى كثيرا
فاما ان تخلل بين تلك المعاني نقل بان يكون موضوعا لمعنى اولا ثم لوحظ
ذلك المعنى ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما اولا يتخلل النقل
فان لم يتخلل النقل بل كان وضعه لتلك المعاني على التسوية اى كان
يكون موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك المعنى من غير النظر
الى المعنى الاول فهو مشترك لاشتراكه بين تلك المعاني كالعين فانها موضوعة
للباصرة والماء والذهب والركبة على التسوية وان تخلل بين تلك
المعاني نقل فاما ان يترك استعماله في المعنى الاول اولا فان ترك
يسمى لفظا منقولا لنقله من المعنى الاول والناقل اما الشرع فيكون
منقولا شرعيا كالصلوة والصوم فانهما في الاصل للدعاء ومطلق الامساك

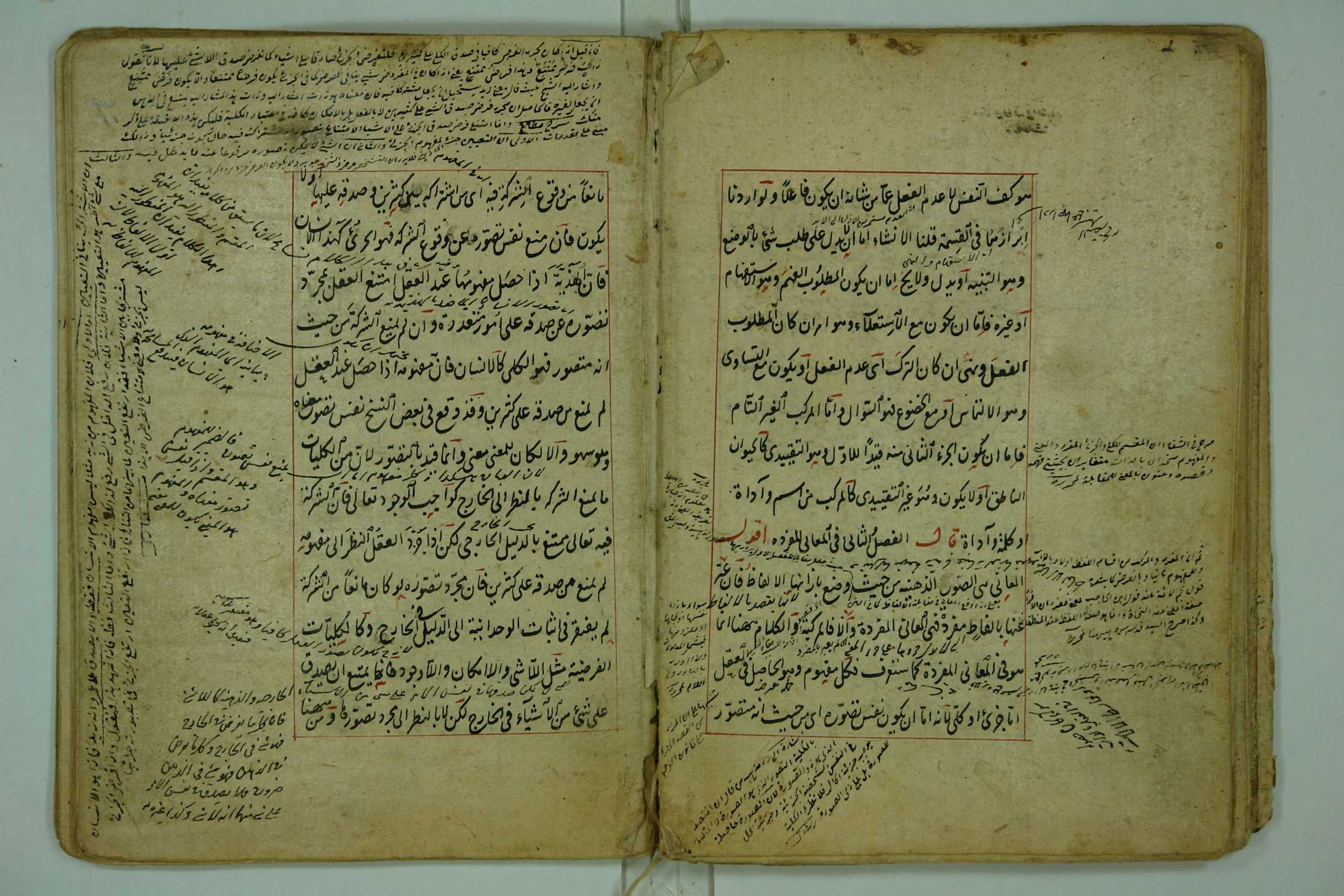
ثم نقله الشرع الى الاركان المخصوصة والامساك المخصوص مع النية واما غير
الشرع وهو اما العرف العام فهو المنقول العرفي كالدابة فانها في اصل
اللغة لكل ما يدب على الارض ثم نقله العرف العام الى ذات
القوايم الاربع من الخيل والبغال والحمير او العرف الخاص ويسمى
منقولا اصطلاحيا كاصطلاحات النحاة والنظار واما اصطلاح النحاة
فكالفعل فانه كان موضوعا لما صدر عن الفاعل كالاكل والشرب
والضرب ثم نقله النحوي الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن
باحد الازمنة الثلثة واما اصطلاح النظار فكالدوران فانه لحركة
في السكك ثم نقله الى ترتب الاثر على ماله صلوح العلية وان لم يترك
معناه الاول بل يستعمل فيه ايضا يسمى حقيقة ان استعمل في الاول
وهو المنقول عنه ومجاز ان استعمل في الثاني وهو المنقول اليه
كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل الشجاع
لعلاقة بينهما وهي الشجاعة فاستعماله في الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني

بطريق المجاز اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اى ثبت اى من حققته
اذا كنت فيه على يقين فاذا كان اللفظ مستعملا فى موضوعه الاصلى
فهو شئ مثبت فى مقامه معلوم الدلالة واما المجاز فلانه من جاز
الشئ يجوزه اذا تعداه واذا استعمل اللفظ فى المعنى المجازى فقد جاز
مكانه الاول وموضوعه الاصلى **قال** وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ
آخر مرادف له آه **اقول** لما مر تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه
وبالنظر الى نفس معناه وهذا التقسيم للفظ بالقياس الى غيره من الالفاظ
فاللفظ اذا نسبناه الى لفظ آخر فلا يخ اما ان يتوافقا فى المعنى اى يكون
معناهما واحدا او يختلفا فى المعنى اى يكون لاحدهما معنى وللآخر
معنى آخر فان كانا متوافقين فهو مرادف له فاللفظان مترادفان
اخذا من الترادف الذى هو ركوب احد خلف آخر كان
المعنى مركوب واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث والاسد
وان كانا مختلفين فهو مباين له واللفظان متباينان لان المباينة

المفارقة بين اللفظين ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا
فيتحقق المفارقة بين اللفظين للتفرقة بين المركوبين كالانسان والفرس
ومن الناس من ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف
والصارم من الالفاظ المترادفة لصدقهما على ذات واحدة وهو
فاسد لان الترادف هو الاتحاد فى المفهوم لا الاتحاد فى الذات
نعم الاتحاد فى الذات من لوازم الاتحاد فى المفهوم بدون العكس
قال واما المركب فهو اما تام وهو الذى يصح السكوت عليه **اقول**
لما فرغ من المفردات واقسامه شرع فى المركب وهو اما تام او غير تام
لانه اما ان يصح السكوت عليه اى يفيد المخاطب فائدة تامة ولا يكون
مستتبعا للفظ آخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى المخاطب
منتظرا الا ان يقال قايم او قاعد مثلا بخلاف ما اذا قيل زيد قايم
واما ان لا يصح السكوت عليه فان صح السكوت عليه فهو المركب التام
والا فهو المركب الناقص وغير التام والمركب التام اما ان يحتمل الصدق

والكذب وهو الخبر او لا يحتمل وهو الانشاء فان قيل الخبر اما ان يكون
مطابقا للواقع او لا فان كان مطابقا للواقع لم يحتمل الكذب
وان لم يكن مطابقا لم يحتمل الصدق فلا خبر داخل في الحد فقد يجاب
عنه بان المراد ما لو او الواصلة او الفاصلة بمعنى ان الخبر هو الذي
يحتمل الصدق او الكذب فكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل خبر
كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة في الحد وهذا غير مرضي
لان الاحتمال لا معنى له ح بل يجب ان يقال ما صدق او ما كذب
والحق في الجواب ان المراد احتمال الصدق والكذب بمجرد النظر
الى مفهومه ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر
الى مفهوم اللفظ ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا
اجتماع النقيضين موجود يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه
فحصل التقسيم ان المركب التام ان احتمل الصدق والكذب بحسب
مفهومه فهو الخبر والا فهو الانشاء وهو اما ان يدل على طلب الفعل دلالة

وضعية او لا يدل فان دل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يقارن
الاستعلاء او يقارن التساوي او الخضوع فان قارن الاستعلاء
فهو امر وان قارن التساوي فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال
ودعاء وانما قيد الدلالة بالوضع احترازا عن الاخبار الدالة على طلب
الفعل فان قولنا كتب عليك الصلوة او اطلب منك الفعل
دال على طلب الفعل لكنه ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار
بطلب الفعل وان لم يدل على طلب الفعل فهو تنبيه لانه ينبه
المخاطب على ما في ضمير المتكلم ويندرج فيه التمني والترجي والقسم
والنداء ولا احد ان يقول الاستفهام والنهي خارجان عن القسمة
اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله من التنبيه لانه استعلام ما في ضمير المخاطب
لا التنبيه على ما في ضمير المتكلم واما النهي فلعدم دخوله تحت الامر لانه دال
على طلب الترك لا على الفعل لكن المراد درج الاستفهام تحت التنبيه
ولم يعتبر المناسبة اللغوية والنهي تحت الامر بناء على ان الترك



هو كف النفس لا عدم الفعل عما من شانه ان يكون فاعلا ولو اوردنا
ابرازهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل على طلب شيء بالوضع
وهو التنبيه او يدل ولا يخ اما ان يكون المطلوب الفهم وهو الاستفهام
او غيره فاما ان يكون مع الاستعلاء وهو امر ان كان المطلوب
الفعل ونهي ان كان الترك اي عدم الفعل او يكون مع التساوي
وهو الالتماس او مع الخضوع فهو السؤال واما المركب الغير التام
فاما ان يكون الجزء الثاني منه قيدا للاول وهو التقييدي كالحيوان
الناطق او لا يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم واداة
او كلمة واداة قال الفصل الثاني في المعاني المفردة اقول
المعاني هي الصور الذهنية من حيث وضع بازائها الالفاظ فان عبر
عنها بالفاظ مفردة فهي المعاني المفردة والا فمركبة والكلام ههنا انما
هو في المعاني المفردة كما ستعرف فكل مفهوم وهو الحاصل في العقل
اما جزئي او كلي لانه اما ان يكون نفس تصوره اي من حيث انه متصور

مانعا من وقوع الشركة فيه اي من اشتراكه بين كثيرين في صدقه عليها اولا
يكون فان منع نفس تصوره عن وقوع الشركة فهو الجزئي كهذا الانسان
فان الهذية اذا حصل مفهومها عند العقل امتنع العقل بمجرد
تصوره عن صدقه على امور متعددة وان لم يمنع الشركة من حيث
انه متصور فهو الكلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل عند العقل
لم يمنع من صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ نفس تصور معناه
وهو سهو والا لكان المعنى معنى وانما قيد بالتصور لان من الكليات
ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود تعالى فان الشركة
فيه تعالى ممتنع بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه
لم يمنع من صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة
لم يفتقر في اثبات الوحدانية الى الدليل الخارجي وكالكليات
الفرضية مثل اللاشيء واللاامكان واللاوجود فانها يمتنع ان يصدق
على شيء من الاشياء في الخارج لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها ومن ههنا

يعلم ان افراد الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها بل من افراده
ما يمتنع ان يصدق عليه في الخارج اذ لم يمتنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره
فلو لم يعتبر التصور في تعريف الكلي والجزئي لدخل تلك الكليات
في تعريف الجزئي فلا يكون مانعا وخرج عن تعريف الكلي فلا يكون
جامعا وبيان التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء الجزئي غالبا كالانسان
فانه جزء لزيد والجسم فانه جزء للحيوان فيكون الجزئي كلا له وكلية
الشيء انما يكون بالنسبة الى الجزئي فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل
والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى الكلي
فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم ان الكلية
والجزئية انما يعتبران بالذات في المعاني واما الالفاظ فقد تسمى كلية
وجزئية بالعرض تسمية للدال باسم المدلول **قال** الكلي اما ان يكون
الخ **اقول** انك قد عرفت ان الغرض من تدوين المنطق معرفة كيفية
اقتناص المجهولات التصورية وهي لا تقتنص بالجزئيات بل لا يبحث عنها في العلوم
بالكليات صح

لتغيرها وعدم انضباطها فلذا صار نظر المنطقي مقصورا على
الكليات وضبط اقسامها فالكلي اذا نسب الى ما تحته
من الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها او خارجا عنها
والداخل يسمى ذاتيا والخارج عرضيا وربما يقال الذاتي على ما ليس
بخارج والاول اي الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات
وهو النوع كالانسان فانه نفس ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرها
من جزئياته وهي لا يزيد على الانسان الا بعوارض مشخصة خارجة عنه
بها يمتاز المتشخص عن متشخص اخر الخ اما ان يكون متعدد الاشخاص
في الخارج او لا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو المقول في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا لان السؤال بما هو عن الشيء
انما يطلب تمام ماهيته وحقيقته فان كان سؤالا عن شيء واحد كان
طالبا لتمام ماهيته المختصة به وان جمع بين شيئين او اشياء في السؤال
كان طالبا لتمام ماهيتها وتمام ماهية الاشياء انما يكون تمام ماهيتها المشتركة

بينهما ولما كان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان هو تمام ماهية
كل واحد من افراده فان سئل عن زيد ما هو مثلاً كان المقول في الجواب
الانسان لانه تمام ماهيته المختصة وان سئل عن زيد وعمرو ما هما كان
الجواب الانسان ايضا لانه كمال ماهيتهما المشتركة فلا جرم يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية والشركة معا وان لم يكن متعدد
الاشخاص بل ينحصر نوعه في شخص واحد كالشمس كان مقولا في جواب
ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص لا يطلب
الا تمام ماهيته المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج يجمع بينه وبين ذلك الشخص
في السؤال حتى يكون تمام ماهيته المشتركة واذ قد علمت ان النوع
ان تعدد اشخاصه في الخارج كان مقولا على كثيرين في جواب ما هو
وان لم يتعدد كان مقولا على واحد في جواب ما هو فهو كلي مقول
على واحد او كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو فالكلي
جنس وقولنا مقول على واحد ليدخل في الحد النوع الغير المتعدد الاشخاص

وقولنا على كثيرين ليدخل النوع المتعدد الاشخاص وقولنا [illegible]
متفقين بالحقائق يخرج الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق
وقولنا في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية اعني الفصل والخاصة
والعرض العام لانها لا يقال في جواب ما هو وهناك نظر وهو ان
احد الامرين لازم اما اشتمال التعريف على امر مستدرك واما ان لا يكون
التعريف جامعا لان المراد بالكثيرين ان كان مطلقا سواء كانوا
موجودين في الخارج او لم يكونوا يلزم ان يكون قوله المقول على واحد
زائدا حشوا لان النوع الغير المتعدد في الخارج مقول على كثيرين موجودين
في الذهن وان كان المراد الكثيرين الموجودين في الخارج يخرج عن التعريف
الانواع التي لا وجود لها في الخارج اصلا كالعنقاء فلا يكون جامعا
والصواب ان يحذف من التعريف قوله على واحد بل لفظ الكلي ايضا
المقول على كثيرين يغني عنه ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين
بالحقيقة في جواب ما هو حتى يكون كل نوع مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة

والخصوصية معاً والمصنف لما اعتبر النوع في قوله في جواب ما هو
بحسب الخارج قسمة اي ما يقال بحسب الشركة والخصوصية معاً وهو خروج
عن هذا الفن اما اولاً فلان نظر الفن عام يشمل المواد كلها فالتخصيص
بالنوع الخارجي ينافي ذلك واما ثانياً عندهم هو الحد بالنسبة الى المحدود
وقد جعله من اقسام النوع قال وان كان اي الجزء اقول
الكلي الذي هو جزء الماهية منحصر في جنس الماهية وفصلها لانه اما
ان يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر او لا يكون والمراد
بتمام الجزء المشترك الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء مشترك بينهما
اي جزء مشترك لا يكون جزء مشترك خارجاً عنه بل كل جزء مشترك بينهما
اما نفس ذلك الجزء او جزء منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك
بين الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك بينهما الا وهو اما نفس الحيوان
او جزء منه كالجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة
وكل منهما وان كان مشتركاً بين الانسان والفرس الا انه ليس تمام الجزء المشترك بينهما

بل بعضه وانما تمام المشترك هو الحيوان المشتمل على الكل وربما يقال
المراد بتمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان فانه مجموع الجوهر
والجسم والحساس وهي اجزاء مشتركة بين الانسان والفرس وهو
منتقض بالاجناس البسيطة فعبارتنا اسد وهذا الكلام وقع
في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ونقول جزء الماهية ان كان تمام المشترك
بين الماهية وبين نوع آخر فهو الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان
جزء الماهية اذا كان تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر يكون
مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه اذا سئل عن الماهية
وذلك النوع كان المطلوب تمام الماهية المشتركة بينهما وهو ذلك
الجزء واذا افردت الماهية بالسؤال لم يصلح ذلك الجزء ان يكون
مقولاً في الجواب لان المطلوب ح تمام الماهية المختصة وهذا الجزء لا يكون تمام الماهية
المختصة اذ هو ما يتركب الشيء عنه وعن غيره فذلك الجزء انما يكون مقولاً
في جواب ما هو بحسب الشركة فقط ولا نعني بالجنس الا هذا كالحيوان

فانه كمال الجزء المشترك بين ماهية الانسان و نوع آخر كالفرس
مثلا حتى اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب
هو الحيوان وان افرد الانسان بالسؤال لم يصلح الجواب لان
تمام ماهية الحيوان الناطق لا الحيوان فقط ورسموه بانه
كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو فلفظ الكلي
مستدرك والمقول على كثيرين جنس للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي
لانه مقول على واحد فيقال هذا زيد و بقولنا مختلفين بالحقايق
النوع لانه مقول على كثيرين متفقين وبجواب ما هو الكليات
البواقي **قال** وهو قريب آه **اقول** القوم قد رتبوا
الكليات حتى يتهيا لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم المبتدى
فوضعوا الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق
ثم الجوهر فالانسان نوع كما عرفت والحيوان جنس لانه تمام الماهية
المشتركة بين الانسان والفرس وكذلك الجسم النامي جنس للانسان

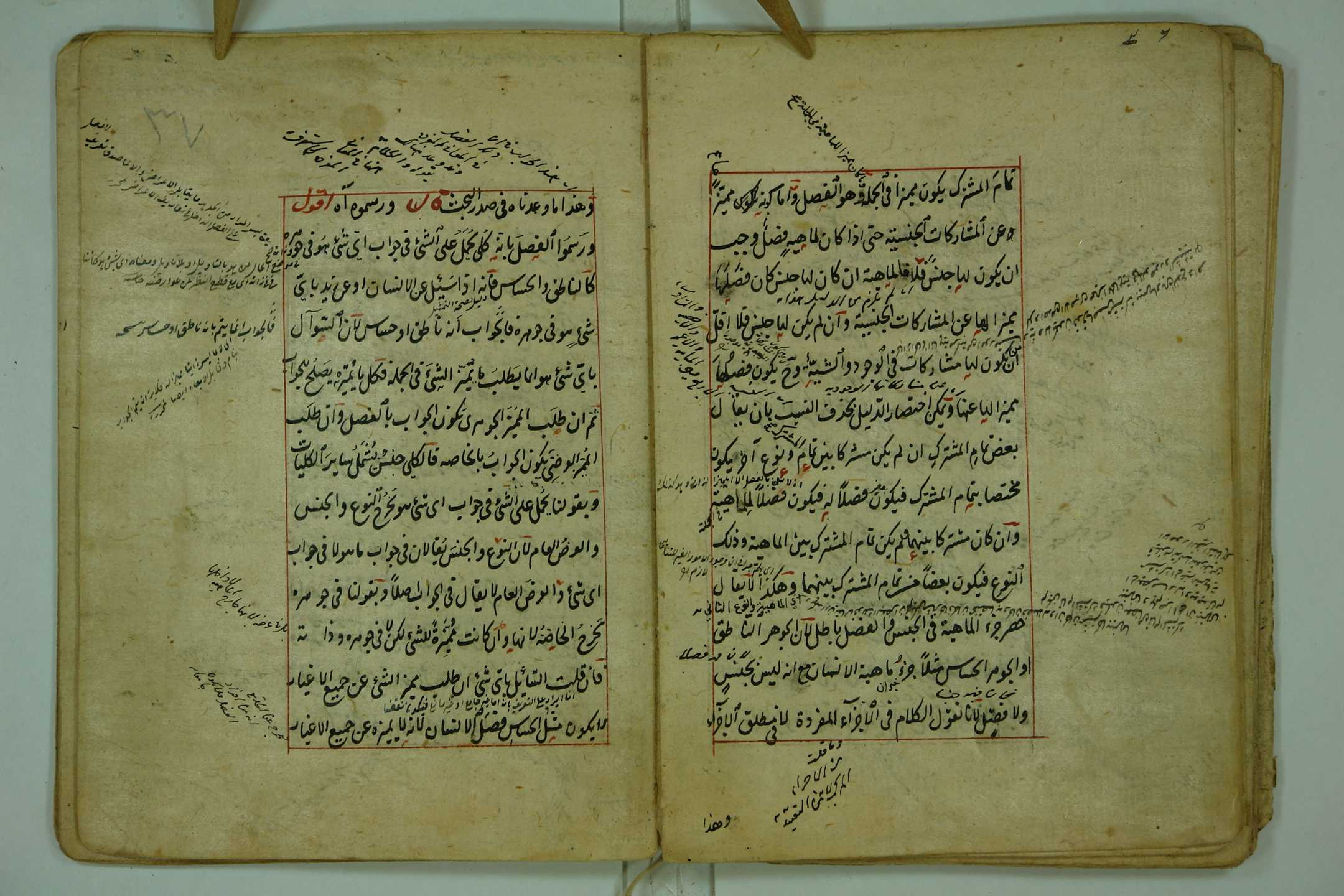
لانه كمال الجزء المشترك بين الانسان والنبات حتى اذا سئل
عنهما بما هما كان الجواب الجسم النامي وكذلك الجسم جنس له لانه تمام الجزء
المشترك بينه وبين الحجر مثلا وكذلك الجوهر تمام الماهية المشتركة بينه
وبين العقل فقد ظهر انه يجوز ان يكون لماهية واحدة اجناس
مختلفة بعضها فوق بعض فاذا انتقش هذا على صحيفة الخاطر
فنقول الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان الجواب عن الماهية
وعن بعض ما يشاركها في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع
مشاركاتها فيه فهو القريب كالحيوان فانه الجواب عن السؤال عن الانسان
والفرس وهو الجواب عنه وعن الانواع المشاركة للانسان
في الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها
في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فهو البعيد
كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات يشارك الانسان فيه
وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية

بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية الحيوان ويكون
هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة
الى الانسان فان الحيوان جواب وهو جواب آخر وثلثة اجوبة
ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالقياس اليه فان الحيوان
والجسم النامي جوابان وهو جواب ثالث واربعة اجوبة ان كان
بعيدا بثلث مراتب كالجوهر فان الحيوان والجسم النامي
والجسم اجوبة ثلثة وهو جواب رابع وعلى هذا القياس
فكلما يزيد البعد يزيد عدد الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زايدا
على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب ولكل مرتبة
من البعيد جواب قال وان لم يكن تمام اجزاء المشترك آه اقول
هذا بيان للشق الثاني من الترديد وهو ان جزء الماهية ان لم يكن
تمام المشترك بينها وبين نوع آخر يكون فصلا وذلك لان احد الامرين
لازم على ذلك التقدير وهو ان ذلك الجزء اما ان لا يكون مشتركا اصلا

بين الماهية ونوع آخر او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له
واياما كان يكون فصلا اما لزوم احد الامرين فلان الجزء ان لم يكن
تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا وهو الامر الاول او يكون
مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه فذلك البعض اما ان يكون
مباينا لتمام المشترك او اخص منه او اعم او مساويا له لا جائز
ان يكون مباينا لان الكلام في الاجزاء المحمولة ومن المحال ان يكون
المحمول على شيء مباينا له ولا اخص لوجود الاعم بدون الاخص
فيلزم وجود الكل بدون الجزء وانه محال ولا اعم لان بعض تمام
المشترك بين الماهية ونوع آخر لو كان اعم من تمام المشترك
لكان موجودا في نوع آخر بدون تمام المشترك تحقيقا لمعنى العموم
فيكون مشتركا بين الماهية وذلك النوع الذي هو بازاء تمام المشترك
لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام المشترك بينهما وهو محال لان المقدر ان الجزء
ليس تمام المشترك بين الماهية ونوع ما من الانواع واما ان لا يكون

تمام المشترک بل بعضا منه فيكون للماهية تماما المشترك احدهما
تمام المشترک بين الماهية والنوع الذي بازائها والثاني تمام
المشترک بينها وبين النوع الذي بازاء تمام المشترک الاول وح
لو كان بعض تمام المشترک بين الماهية والنوع الثاني اعم منه
لكان موجودا في نوع آخر بدون تمام المشترک الثاني فيكون
مشتركا بين الماهية وذلک النوع الثالث الذي بازاء
تمام المشترک الثاني وليس تمام المشترک بينهما بل بعضه فيحصل
تمام مشترک ثالث وهلم جرا فاما ان يوجد تمام المشتركات
الى غير النهاية او ينتهي الى بعض تمام مشترک مساو له والاول محال
والا لتركب الماهية من اجزاء غير متناهية فعوله ولا يتسلسل
ليس على ما ينبغي لان التس هو ترتب امور غير متناهية ولم يلزم
من الدليل ترتب اجزاء الماهية وانما يلزم لو كان تمام المشترک
الثاني جزءا من تمام المشترک الاول وهو غير لازم ولعله اراد

بالتسلسل وجود امور غير متناهية في الماهية لكنه خلاف المتعارف
واذا بطلت الاقسام الثلثة تعين ان يكون بعض تمام المشترک
مساويا له وهو القسم الثاني واما ان الجزء فصل على تقدير كل واحد
من الامرين فلانه ان لم يكن مشتركا اصلا يكون مختصا بها فيكون
مميزا للماهية عن غيرها وان كان بعض تمام المشترک مساويا له
يكون فصل تمام المشترک لاختصاصه به وتمام المشترک جنس فيكون
فصل جنس فيكون فصلا للماهية لانه لما ميز الجنس عن جميع
اغياره وجميع اغيار الجنس بعض اغيار الماهية فيكون مميزا
للماهية عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا المميز للماهية في الجملة
والى هذا اشار بقوله وكيف كان اي سواء لم يكن الجزء
مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام المشترک مساويا له يميز
الماهية عن مشارکها في جنس او وجود فيكون فصلا وانما قال
في جنس او وجود لان اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن



تمام المشترك يكون مميزا في الجملة وهو الفصل واما كونه مميزا
عن المشاركات الجنسية حتى اذا كان للماهية فصل وجب
ان يكون لها جنس فلا فللماهية ان كان لها جنس كان فصلها
مميزا لها عن المشاركات الجنسية وان لم يكن لها جنس فلا اقل
من ان يكون لها مشاركات في الوجود والشيئية وح يكون فصلها
مميزا لها عنها ويمكن اختصار الدليل بحذف النسب بان يقال
بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين تمام ونوع آخر يكون
مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا له فيكون فصلا للماهية
وان كان مشتركا بينهما لم يكن تمام المشترك بين الماهية وذلك
النوع فيكون بعضا من تمام المشترك بينهما وهكذا لا يقال
حصر جزء الماهية في الجنس والفصل باطل لان الجوهر الناطق
او الجوهر الحساس مثلا جزء ماهية الانسان مع انه ليس بجنس
ولا فصل لانا نقول الكلام في الاجزاء المفردة لا مطلق الاجزاء

وهذا

وهذا ما وعدناه في صدر البحث قال ورسموه آه اقول
ورسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره
كالناطق والحساس فانه اذا سئل عن الانسان او عن زيد باي
شيء هو في جوهره فالجواب انه ناطق او حساس لان السؤال
باي شيء هو انما يطلب به تميز الشيء في الجملة فكل ما يميزه يصلح للجواب
ثم ان طلب المميز الجوهري يكون الجواب بالفصل وان طلب
المميز العرضي يكون الجواب بالخاصة فالكلي جنس يشمل ساير الكليات
وبقولنا يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس
والعرض العام لان النوع والجنس يقالان في جواب ما هو لا في جواب
اي شيء والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وبقولنا في جوهره
يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته
فان قلت السائل باي شيء ان طلب مميز الشيء عن جميع الاغيار
لا يكون مثل الحساس فصلا للانسان لانه لا يميزه عن جميع الاغيار

وان طلب المميز في الجملة سواء كان عن جميع الاغيار او عن بعضها
فالجنس مميز للشيء عن بعضها فيجب ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج
عن الحد فقوله لا يكتفي في جواب اي شيء هو ما يميز في الجملة
بل لا بد معه ان لا يكون تمام المشترك بين الشيء ونوع آخر فالجنس
خارج عن التعريف ولما كان محصله ان الفصل كلي ذاتي لا يكون
مقولا في جواب ما هو ويكون مميزا للشيء في الجملة فلو فرضنا ماهية
يتركب من امرين متساويين او امور متساوية كماهية الجنس
العالي او الفصل الاخير كان كل منها فصلا لها لانه يميز الماهية
تمييزا جوهريا فاعلم ان من قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية
لها فصل وجب ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم في الشفاء
وحد الفصل بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره
من جنسه واذا لم يساعد البرهان على ذلك نبه المص على ضعفه
بالمشاركة في الوجود اولا وبايراد هذا الاحتمال ثانيا قال

والفصل

والفصل المميز آه اقول الفصل ما يميز عن المشارك الجنسي او عن المشارك
الوجودي فان كان مميزا عن المشارك الجنسي فهو اما قريب
او بعيد لانه ان ميزه عن مشاركاته في الجنس القريب فهو فصل
قريب كالناطق للانسان فانه يميزه عن مشاركاته في الحيوان
وان ميزه عن مشاركاته في الجنس البعيد فهو فصل بعيد كالحساس
للانسان فانه يميزه عن مشاركاته في الجسم النامي وانما اعتبر
قرب الفصل وبعده في الفصل المميز في الجنس لان الفصل المميز
في الوجود ليس بمحقق الوجود بل هو مبني على احتمال يذكره وربما يمكن
ان يستدل على بطلانه بان يقال لو تركب ماهية حقيقية من امرين
متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما الى الآخر فهو مح ضرورة وجوب
احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض او يحتاج فان
احتاج كل منهما الى الآخر يلزم الدور والا يلزم الترجيح بلا مرجح
لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى

من احتياج الآخر اليه او يقال لو تركب جنس عال كالجوهر
مثلاً من امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضاً يلزم تقوّم
الجوهر بالعرض وهو محال وان كان جوهراً فاما ان يكون الجوهر
نفسه فيلزم ان يكون الكل نفس جزئه وانه محال او داخلاً
فيه وهو ايضاً محال لامتناع تركب الشيء من نفسه وغيره او خارجاً
فيكون عارضاً له لكن ذلك الجزء ليس عارضاً لنفسه بل يكون
العارض بالحقيقة هو الجزء الآخر فلا يكون العارض تمامه عارضاً
وانه محال وليتنظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء

قال واما الثالث آه اقول الثالث من اقسام
الكلي ما يكون خارجاً عن الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
او يمكن انفكاكه والاول اللازم كالفردية للثلاثة والثاني العرض
المفارق كالكتابة للانسان واللازم اما لازم الوجود كالسواد
للحبشي فانه لازم لوجوده وتشخصه لا لماهية الانسان ولو كان السواد
لازماً للانسان لكان كل انسان اسود وليس كذلك واما لازم
الماهية كالزوجية للاربعة فانه متى تحققت ماهية الاربعة امتنع
انفكاك الزوجية عنها لا يقال هذا تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره
لان اللازم على ما عرفه ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه الى ما لا يمتنع
انفكاكه عن الماهية فهو لازم الوجود والى ما يمتنع فهو لازم الماهية
لانا نقول لا نسلم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه عن الماهية غاية
ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي
لكن لا يلزم منه انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه ممتنع
الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية
الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه من حيث انها موجودة
او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني لازم الماهية
والاول لازم الوجود فهو مورد القسمة متناول للقسمين ولو قال

اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشيء لم يرد السؤال ثم لازم الماهية

اما بيّن او غير بيّن اما اللازم البيّن فهو الذي يكفي تصوّره مع تصوّر

ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين

للاربعة فان من تصوّر الاربعة وتصوّر الانقسام بمتساويين

جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة بمتساويين واما اللازم

الغير البيّن فهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط

كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث فان مجرد تصور

المثلث وتصور تساوي الزوايا القائمتين لا يكفي في جزم الذهن

بان المثلث متساوي الزوايا لقائمتين بل يحتاج الى وسط

ومن هنا ظهر ان الوسط على ما فسّره القوم ما يقرن بقولنا

لانه حين يقال لانه كذا اذا قلنا مثلا العالم محدث لانه متغيّر

فالمقارن بقولنا لانه وهو المتغيّر وسط وليس يلزم من افتقار

اللزوم الى وسط انه يكفي فيه مجرد تصوّر اللازم والملزوم كجواز

توقفه على شيء آخر من حدس او تجربة او حسّ او غير ذلك فلو اعتبر

الافتقار الى الوسط في مفهوم غير البيّن لم ينحصر لازم الماهية

في البيّن وغيره وقد يقال البيّن على اللازم الذي يلزم من تصوّر

ملزومه تصوّره ككون الاثنين ضعفا للواحد فان من تصوّر الاثنين

ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعمّ لانه متى يكفي تصوّر

الملزوم في اللزوم يكفي تصوّر اللازم مع تصوّر الملزوم وليس

كلما يكفي التصوران يكفي تصوّر واحد والعرض المفارق اما

سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيء الزوال

كالشيب والشباب وهذا التقسيم ليس بحاصر لان العرض

المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء وما لا يمتنع انفكاكه لا يلزم

ان يكون منفكا حتى ينحصر في سريع الانفكاك وبطيئه لجواز ان لا يمتنع

انفكاكه عن الشيء ويدوم له **قال** وكل واحد منهما **اقول**

الكلي الخارج عن الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض

عام

لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك
فانه مختص بنوع الانسان وان لم يكن مختصا بها بل يعمها وغيرها
فهو العرض العام كالماشي فانه شامل للانسان وغيره وترسم
الخاصة بانها كلية مقولة على افراد حقيقة واحدة فقط قولا
عرضيا فالكلية مستدركة على ما عرفته وقولنا فقط يخرج الجنس
والعرض العام لانهما مقولان على حقائق وقولنا قولا عرضيا
يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي وترسم
العرض العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة وغيرها قولا عرضيا
فقولنا وغيرها يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا تقال الا
على حقيقة واحدة فقط وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله
ذاتي وانما كان هذه التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون لها
ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومة مساوية لها فحيث لم يتحقق
ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية

حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها ماهيات
غير تلك المفهومات فيكون هي حدودا على ان عدم العلم بانها حدود
لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف
الذي هو اعم وفي تمثيل الكليات بالناطق والضاحك والماشي
لا بالنطق والضحك والمشي التي هي مبادئها فائدة وهي ان المعتبر
في حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة وهو حمل هو هو لا حمل الاشتقاق
وهو حمل هو ذو هو فالنطق والضحك والمشي لا يصدق على افراد
الانسان بالمواطاة فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق او ناطق
واذ قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك ان الكليات منحصرة
في خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام لان الكلي اما ان يكون
نفس ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها
وان كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع وان كان داخلا
فيها فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وهو

الجنس او لا يكون وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان اختص

بحقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام واعلم ان المص

قسم الكلي الخارج عن الماهية الى اللازم والمفارق وقسم كلا منهما

الى الخاصة والعرض العام فيكون الخارج منقسما الى اربعة اقسام

فيكون اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصح

قوله بعد ذلك فالكليات اذن خمسة قال الفصل الثالث اه

اقول قد عرفت في اول الفصل الثاني ان ما حصل في العقل

فهو من حيث انه حاصل في العقل ان لم يكن مانعا من الشركة

على كثيرين فهو الكلي وان كان مانعا من الاشتراك فهو الجزئي

فمناط الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلي اما ان الكلي

ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فامر خارج عن مفهومه

والى هذا اشار بقوله والكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج

لا لنفس مفهوم اللفظ يعني امتناع وجود الكلي فيه وامكان

وجوده شيء لا يقتضيه بنفس مفهوم الكلي بل اذا وجد العقل

النظر اليه احتمل عنده ان يكون ممتنع الوجود في الخارج وان يكون

ممكن الوجود فيه فالكلي اذا نسبناه الى الوجود الخارجي اما ان يكون

ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه والاول كشريك الباري عز

والثاني كالعنقاء والاول اما ان يكون متعدد الافراد في الخارج

بل يكون منحصرا في فرد فلا يخ اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد

في الخارج او يكون مع امكان غيره والاول كالباري تعالى

والثاني كالشمس وان كان له افراد متعددة موجودة في الخارج

فاما ان يكون افراده متناهية او غير متناهية والاول

كالكوكب السيار فانه كلي منحصر في الكواكب السبعة السيارة والثاني

كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب الحكماء

قال الثاني اذا قلنا اه اقول الثاني اذا قلنا مثلا الحيوان

كلي فهناك ثلثة امور من حيث هو هو ومفهوم الكلي بغير اشارة



الى مادة من المواد والحيوان الكلي وهو المجموع المركب منهما
اي من الحيوان والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر
فانه لو كان المفهوم من احدهما عين المفهوم من الآخر لزم من تعقل
احدهما تعقل الآخر وليس كذلك فان مفهوم الكلي ما لا يمتنع نفس تصوره
عن وقوع الشركة ومفهوم الحيوان الجسم النامي الحساس ومن البين
جواز تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر فالاول يسمى كليا
طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع او لانه موجود في الطبيعة اي في الخارج
والثاني كليا منطقيا لان المنطقي انما يبحث عنه وما قال
ان الكلي المنطقي كونه كليا فيه مساهلة اذ الكلية انما هي
مبدأه والثالث كليا عقليا لعدم تحققه الا في العقل
وانما قال الحيوان مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلثة لا يختص
بالحيوان ولا بمفهوم الكلي بل يتأتى في ساير الماهيات ومفهومات
الكليات حتى اذا قلنا الانسان نوع يحصل عندنا نوع طبيعي

ونوع منطقي ونوع عقلي وكذلك في الجنس والفصل وغيرهما
والكلي الطبيعي موجود في الخارج لان هذا الحيوان موجود
والحيوان جزء من هذا الحيوان الموجود وجزء الموجود موجود
فالحيوان موجود وهو الكلي الطبيعي واما الكليان الآخران
اي الكلي المنطقي والكلي العقلي ففي وجودهما خلاف والنظر
في ذلك خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية الباحثة
عن احوال الموجود من حيث انه موجود وهذا مشترك بينهما
وبين الكلي الطبيعي فلا وجه لايراده واحالتهما على علم آخر

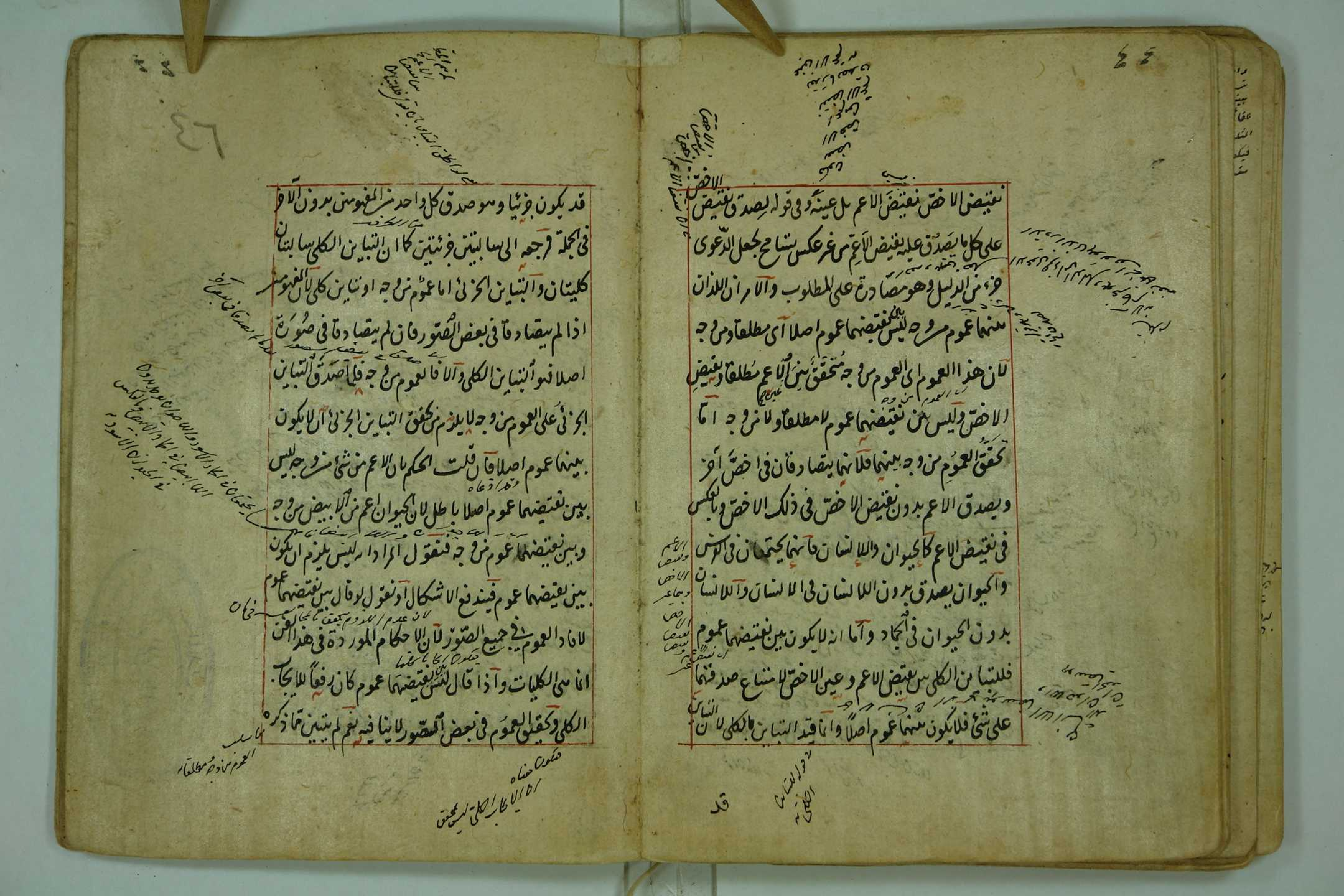
قال الثالث الكليان اه اقول النسب بين الكليات
منحصر في اربع التساوي والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص
من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا نسب الى كلي آخر
فاما ان يصدقا على شيء او لم يصدقا على شيء فان لم يصدقا على شيء
اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس فانه لا يصدق الانسان

على شيء من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا على شيء فلا يخ
اما ان يصدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر اولا يصدق
فان صدق فهما متساويان كالانسان والناطق فان كل ما يصدق
عليه الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدق
فاما ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر اولا يصدق
فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق والصادق
على كل الآخر اعم مطلقاً والآخر اخص مطلقاً كالانسان
والحيوان فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انساناً
وان لم يصدق كان بينهما عموم وخصوص من وجه وكل واحد
منهما اعم من الآخر من وجه واخص من وجه فانهما لما تصادقا
على شيء ولم يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر
كان هناك ثلث صور احديها ما يجتمعان فيه على الصدق
والثانية ما يصدق عليه هذا دون ذاك والثالثة ما يصدق

عليه ذاك دون هذا كالحيوان والابيض فانهما يصدقان على الحيوان
الابيض ويصدق الحيوان دون الابيض على الحيوان الاسود
وبالعكس في الجماد الابيض فيكون كل واحد منهما شاملاً للآخر
وغيره فالحيوان شامل للابيض وغير الابيض والابيض شامل
للحيوان وغير الحيوان فباعتبار ان كل واحد منهما شامل
للآخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول له يكون اخص منه
ثم رجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين والتساوي الى موجبتين
كليتين والعموم المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية
من الطرف الآخر ومن وجه الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية
واما اعتبر النسب بين الكليين لان المفهومين اما كليان
او جزئيان او كلي وجزئي فالنسب الاربع لا يتحقق في القسمين
الآخرين اما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين واما
الكلي والجزئي فلان الجزئي ان كان جزئياً لذلك الكلي يكون

اخص منه مطلقا وان لم يكن فرنيا له كان مباينا له قال
ونقيضا المتساوين آه اقول لما فرغ من بيان النسب
بين المعينين في النسب شرع في النسب بين النقيضين
فنقيضا المتساويين متساويان اي يصدق كل من نقيضي
المتساويين على كل ما يصدق عليه نقيض الآخر والا لكذب
احد النقيضين على نقيض الآخر لكن ما يكذب عليه احد النقيضين
يصدق عليه عينه والا لكذب النقيضان فيصدق عين احد
المتساويين على بعض نقيض الآخر وهو صدق احد المتساويين
بدون الآخر هذا خلف مثلا يجب ان يصدق كل لا انسان
لا ناطق وكل لا ناطق لا انسان والا لكان بعض اللاانسان
ليس بلا ناطق فيكون بعض اللاانسان ناطقا فبعض الناطق
لا انسان هذا خلف ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص
من نقيض الاخص مطلقا اي يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق

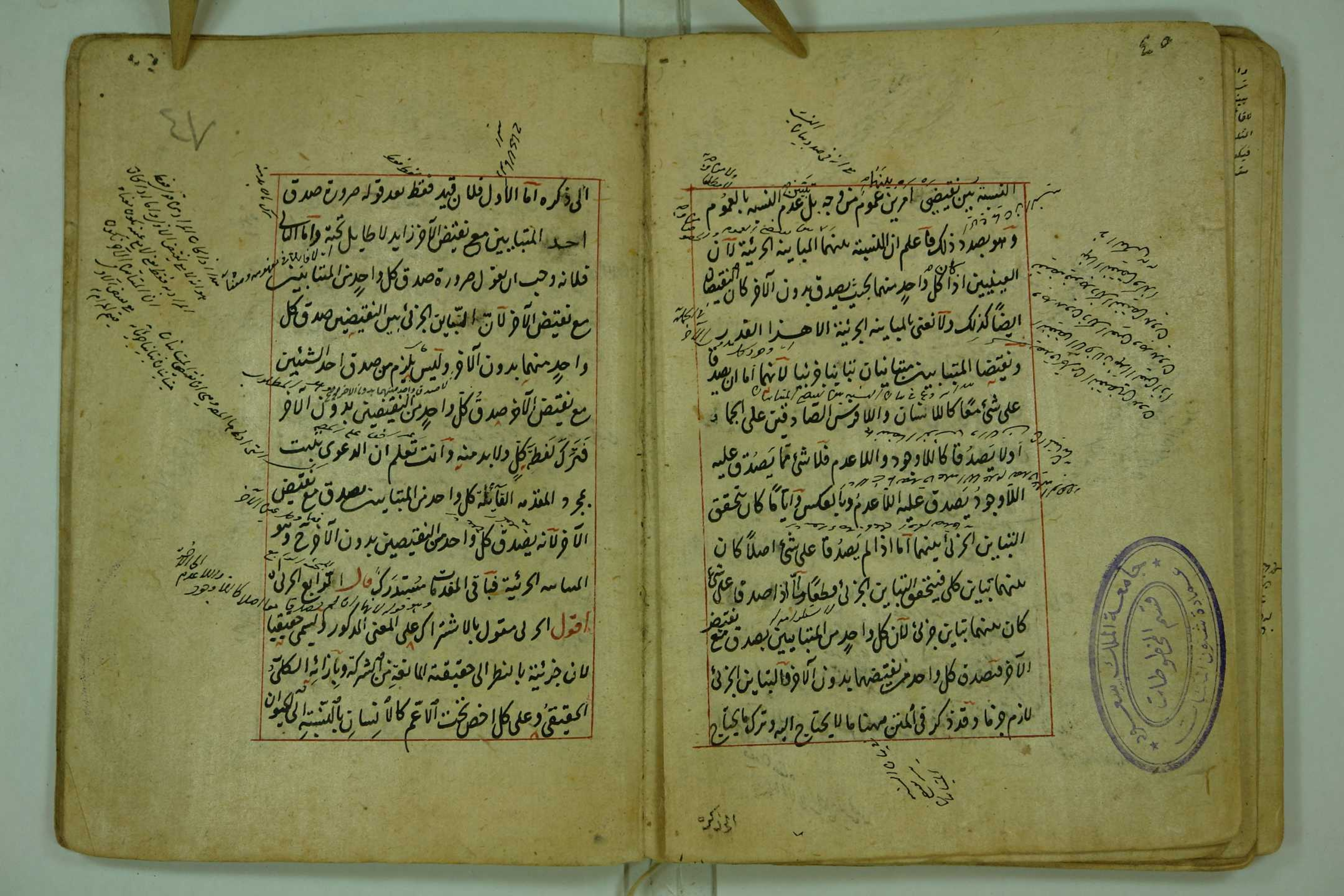
عليه نقيض الاعم وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص على كل ما صدق
يصدق عليه نقيض الاعم لصدق عين الاخص على بعض ما صدق
عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص بدون الاعم وانه مح كما تقول
يصدق كل لا حيوان للاانسان والا لكان بعض اللاحيوان انسانا
فبعض الانسان لا حيوان هذا خلف واما الثاني فلانه
لولا قولنا ليس كلما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه
نقيض الاعم لصدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص
فيصدق الاخص على كل الاعم بعكس النقيض وهو محال فليس كل
لا انسان لا حيوان والا لكان كل لا انسان لا حيوانا وينعكس
الى كل حيوان انسان ونقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم
نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان
متساويان فيكون العينان متساويين هذا خلف ونقول
العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا للعموم فليس بعض



نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه و في قوله ليصدق نقيض
على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس تسامح لجعل الدعوى
جزء من الدليل وهو مصادرة على المطلوب و الامران اللذان
بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضهما عموم اصلا اى مطلقا ومن وجه
لان هذا العموم اى العموم من وجه متحقق بين الاعم مطلقا ونقيض
الاخص وليس بين نقيضهما عموم لا مطلقا ولا من وجه اما
تحقق العموم من وجه بينهما فلانهما يتصادقان في اخص اخر
ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص في ذلك الاخص وبالعكس
في نقيض الاعم كالحيوان واللاانسان فانهما يجتمعان في الفرس
والحيوان يصدق بدون اللاانسان في الانسان واللاانسان
بدون الحيوان في الجماد واما انه لا يكون بين نقيضهما عموم
فللتباين الكلي بين نقيض الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما
على شيء فلا يكون بينهما عموم اصلا وانما قيد التباين بالكلي لان التباين

قد

قد يكون جزئيا وهو صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر
في الجملة فرجع الى سالبتين جزئيتين كما ان التباين الكلي سالبتان
كليتان والتباين الجزئي اما عموم من وجه او تباين كلي لان المفهومين
اذا لم يتصادقا في بعض الصور فان لم يتصادقا في صورة
اصلا فهو التباين الكلي والا فالعموم من وجه فلما صدق التباين
الجزئي على العموم من وجه لا يلزم من تحقق التباين الجزئي ان لا يكون
بينهما عموم اصلا فان قلت الحكم بان الاعم من شيء من وجه ليس
بين نقيضهما عموم اصلا باطل لان الحيوان اعم من الابيض من وجه
وبين نقيضهما عموم من وجه فنقول المراد ليس يلزم ان يكون
بين نقيضهما عموم فيندفع الاشكال او نقول لو قال بين نقيضهما عموم
لافاد العموم في جميع الصور لان الاحكام المورده في هذا الفن
انما هي الكليات واذا قال ليس بين نقيضهما عموم كان رفعا للايجاب
الكلي وتحقق العموم في بعض الصور لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره



النسبة بين نقيضي امرين عموم من وجه بل عدم النسبة بالعموم
وهو بصدد ذلك فاعلم ان النسبة بينهما المباينة الجزئية لان
العينيين اذا كان كل واحد منهما بحيث يصدق بدون الآخر كان النقيضان
ايضا كذلك ولا نعني بالمباينة الجزئية الا هذا القدر
ونقيضا المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما اما ان يصدقا
على شيء معا كاللاانسان واللافرس الصادقين على الجماد
او لا يصدقا كاللاوجود واللاعدم فلا شيء مما يصدق عليه
اللاوجود يصدق عليه اللاعدم وبالعكس واياما كان يتحقق
التباين الجزئي بينهما اما اذا لم يصدقا على شيء اصلا كان
بينهما تباين كلي فيتحقق التباين الجزئي قطعا واما اذا صدقا على شيء
كان بينهما تباين جزئي لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض
الآخر فيصدق كل واحد من نقيضيهما بدون الآخر فالتباين الجزئي
لازم جزما وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج اليه وترك ما يحتاج

الى ذكره

الى ذكره اما الاول فلان قيد فقط بعد قوله ضرورة صدق
احد المتباينين مع نقيض الآخر زايد لا طايل تحته واما الثاني
فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق كل واحد من المتباينين
مع نقيض الآخر لان التباين الجزئي بين النقيضين صدق كل
واحد منهما بدون الآخر وليس يلزم من صدق احد الشيئين
مع نقيض الآخر صدق كل واحد من النقيضين بدون الآخر
فترك لفظة كل ولا بد منه وانت تعلم ان الدعوى تثبت
بمجرد المقدمة القائلة كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض
الآخر ولانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون الآخر ح وهو
المباينة الجزئية فباقي المقدمات مستدرك **قال** الرابع الجزئي
اقول الجزئي يقول بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى حقيقيا
لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه الكلي
الحقيقي وعلى كل اخص تحت الاعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان

ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى شيء آخر وبازائه
الكلي الاضافي الاعم من شيء وفي تعريف الجزئي الاضافي نظر
لان الجزئي الاضافي والكلي الاضافي متضايفان لان معنى الجزئي
الخاص ومعنى الكلي الاضافي العام وكما ان الخاص خاص بالنسبة
الى العام كذلك العام عام بالنسبة الى الخاص واحد المتضايفين
لا يجوز ان يذكر في تعريف المتضايف الآخر والا لكان تعقله
قبل تعقله لا معه وايضا لفظ كل انما هي للافراد والتعريف
بالافراد ليس بجائز والاولى ان يقال هو الاخص من الشيء وهو
اي الجزئي الاضافي اعم من الجزئي الحقيقي يعني كل جزئي حقيقي جزئي
اضافي بدون العكس اما الاول فلان كل جزئي حقيقي فهو مندرج
تحت ماهيته المعراة عن المشخصات كما اذا جردنا زيدا عن المشخصات
التي بها صار شخصا معينا بقي الماهية الانسانية وهي اعم منه
فيكون كل جزئي حقيقي مندرجا تحت اعم فيكون جزئيا اضافيا

وهذا منقوض بواجب الوجود فانه متشخص ويمتنع ان يكون له
ماهية كلية والا فهو ان كان مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون
امر واحد كليا وجزئيا وهو محال وان كان تلك الماهية مع شيء
آخر يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص وهو
محال لما تقرر ان تشخص الواجب عينه واما الثاني فلجواز ان يكون
الجزئي الاضافي كليا لانه الاخص من شيء يجوز ان يكون كليا تحت
كلي آخر بخلاف الجزئي الحقيقي فانه يمتنع ان يكون كليا **قال**
الخامس النوع آه **اقول** النوع كما يطلق على ما ذكرنا
وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو
ويقال له النوع الحقيقي لان نوعيته انما هي بالنظر الى حقيقته الواحدة
في افراده كذلك يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها
وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا اي بلا واسطة كالانسان
بالقياس الى الحيوان فانه ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس

الجنس وهو الحيوان حتى اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب
انه حيوان فبهذا المعنى يسمى نوعا اضافيا لان نوعيته بالاضافة
الى ما فوقه فالماهية منزلة بمنزلة الجنس ولا بد من ترك الكل
لما سمعت وذكر الكلي لانه جنس الكليات لا يتم حدودها
بدون ذكره فان قلت الماهية هي الصورة المعقولة من الشيء
والصور العقلية كليات فذكرها يغني عن ذكر الكلي فنقول
الماهية ليس مفهومها مفهوم الكلي غاية ما في الباب انه
من لوازمها لكن دلالة الالتزام مهجورة في الحدود وقوله في جواب
ما هو يخرج الفصل والخاصة والعرض العام فان الجنس لا يقال
عليها وعلى غيرها في جواب ما هو واما تقييد القول بالاولي
فاعلم اولا ان سلسلة الكليات انما تنتهي بالاشخاص وهو
النوع المقيد بالتشخص وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد
بصفات عرضية كلية كالتركي والرومي وفوقها الانواع و

وفوقها

وفوقها الاجناس واذا حمل كليات مترتبة على شيء واحد يكون حمل
العالي عليه بواسطة حمل السافل عليه فان الحيوان انما يصدق
على زيد او على التركي بواسطة حمل الانسان عليه وحمل الحيوان
على الانسان فقوله قولا اوليا احتراز عن الصنف فانه كلي
يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو حتى اذا سئل
عن التركي والفرس ما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس
على الصنف ليس باولي بل بواسطة حمل النوع عليه فباعتبار
الاولية في القول يخرج الصنف عن الحد لانه لا يسمى نوعا اضافيا
قال ومراتبه اربع اه **اقول** اراد ان يشير الى مراتب
النوع الاضافي دون الحقيقي لان الانواع الحقيقية يستحيل
ان تترتب حتى يكون نوع حقيقي فوق نوع آخر حقيقي والا
لكان النوع الحقيقي جنسا وانه محال واما الانواع الاضافية
فقد تترتب لجواز ان يكون نوع اضافي فوق نوع آخر اضافي

اعلم ان استعمال اعلم على ثلثة اوجه الاول بالفاء
والثاني بالواو والثالث مجردا عنهما واذا استعمل
بالفاء يكون تنبيها على ما قبله مما يجب الا صغاء اليه لوجود
معنى الترتيب في الفاء وان استعمل بالواو يكون تنبيها على
ان ما قبله وما بعده مما يجب الا صغاء اليهما لوجود معنى الجمع
في الواو وان استعمل مجردا عنهما يكون تنبيها على ان ما
بعده مما يجب الا صغاء اليه

كالانسان فانه نوع اضافي للحيوان وهو نوع اضافي للجسم النامي
وهو نوع للجسم المطلق وهو للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه
اربعا لانه اما ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم
من بعضها واخص من البعض او مباينا للكل والاول هو
النوع العالي كالجسم فانه اعم من الجسم النامي والحيوان
والانسان والثاني النوع السافل كالانسان فانه اخص
من ساير الانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان
فانه اخص من الجسم النامي واعم من الانسان وكالجسم النامي
فانه اخص من الجسم المطلق واعم من الحيوان والرابع النوع
المفرد ولم يوجد له في الوجود وقد يقال في تمثيله انه كالعقل
ان قلنا الجوهر جنس فان العقل تحته العقول العشرة وهي في حقيقة
العقل متفقة فهو لا يكون اعم من نوع اذ ليس تحته نوع بل اشخاص
ولا اخص اذ ليس فوقه نوع بل الجنس وهو الجوهر على ذلك التقدير

فهو نوع مفرد وربما يقرر التقسيم على وجه اخر وهو ان النوع
اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع او لا يكون فوقه نوع ولا تحته
نوع او يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع او يكون تحته نوع
ولا يكون فوقه نوع وذلك ظاهر **قال** ومراتب الاجناس اه
اقول كما ان الانواع الاضافية يترتب متنازلة كذلك
الاجناس ايضا ربما يترتب متصاعدة حتى يكون جنس فوقه
جنس فكذلك مراتب الاجناس ايضا تلك الاربع لانه ان كان
اعم الاجناس فهو الجنس العالي كالجوهر وان كان اخصها فهو
الجنس السافل كالحيوان او اعم واخص فهو الجنس المتوسط كالجسم
النامي والجسم او مباينا للكل فهو الجنس المفرد الا ان العالي
في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل والسافل
في مراتب الانواع يسمى نوع الانواع لا العالي وذلك
لان جنسية الشيء انما هي بالقياس الى ما تحته فهو انما يكون جنس

الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس ونوعية الشيء بالقياس

الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع الانواع

والجنس المفرد ممثل على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا فانه

ليس اعم من جنس اذ ليس تحته الا العقول العشرة وهي انواع

لا اجناس ولا اخص اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرض انه

ليس بجنس لا يقال احد التمثيلين فاسد اما تمثيل النوع المفرد

بالعقل على تقدير جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس المفرد

بالعقل على تقدير عرضية الجوهر لان العقل ان كان جنسا يكون

تحته انواع فلا يكون نوعا مفردا بل عاليا فلا يصح التمثيل الاول

وان لم يكن جنسا لم يصح التمثيل الثاني ضرورة انه اذا لا يكون

جنسا لا يكون جنسا مفردا لانا نقول التمثيل الاول صحيح

على تقدير ان العقول العشرة متفقة بالنوع والثاني على تقدير

انها مختلفة والتمثيل يحصل بمجرد الفرض سواء طابق الواقع

او لم يطابقه قال والنوع الاضافي اه اقول لما بين ان

للنوع معنيين اراد ان يبين النسبة بينهما وقد ذهب قدماء

المنطقيين حتى الشيخ في كتاب الشفاء الى ان النوع الاضافي

اعم مطلقا من الحقيقي وقد ذكر في صورة دعوى عام وهي ان ليس

بينهما عموم وخصوص مطلقا فان كلا منهما موجود بدون الاخر

اما وجود النوع الاضافي بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة

فانها انواع اضافية وليست انواعا حقيقية لانها اجناس

واما وجود النوع الحقيقي بدون الاضافي فكما في الحقايق البسيطة

كالعقل والنفس والوحدة والنقطة فانها انواع حقيقية

وليست انواعا اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج

النوع الاضافي تحت جنس فيكون مركبا من الجنس والفصل

ثم بين ما هو الحق عنده وهو ان بينهما عموما وخصوصا من وجه

لانه قد ثبت وجود كل منهما بدون الاخر وهما يتصادقان

على النوع السافل لانه نوع حقيقي من حيث انه مقول على افراد
متفقة الحقيقة ونوع اضافي من حيث انه مقول عليه وعلى غيره
الجنس في جواب ما هو قال وجزء المقول آه اقول
المقول في جواب ما هو هو الدال على الماهية المسؤول عنها بالمطابقة
كما سئل عن الانسان بما هو فاجيب بالحيوان الناطق فانه يدل
على ماهية الانسان مطابقة واما جزؤه فان كان مذكورا في جواب
ما هو بالمطابقة اي بلفظ يدل عليه بالمطابقة يسمى واقعا في طريق
ما هو كالحيوان او الناطق فان معنى الحيوان جزء مجموع معنى الحيوان
والناطق المقول في جواب السؤال بما هو عن الانسان
وهو مذكور بلفظ الحيوان الدال عليه بالمطابقة وانما سمي
واقعا في طريق ما هو لان المقول في جواب ما هو طريق ما هو وهو
واقع فيه وان كان مذكورا في جواب ما هو بلفظ يدل عليه بالتضمن
يسمى داخلا في جواب ما هو كمفهوم الجسم او النامي او الحساس

او المتحرك بالارادة فانه جزء معنى الحيوان الناطق المقول في
جواب ما هو وهو مذكور فيه بلفظ الحيوان الدال عليه بالتضمن وانما
انحصر جزء المقول في جواب ما هو في القسمين لان دلالة الالتزام
مهجورة في جواب ما هو بمعنى انه لا يذكر في جواب ما هو لفظ يدل
على ماهية المسؤول عنها وعلى اجزائها بالالتزام اصطلاحا
قال والجنس العالي آه اقول الفصل له نسبة الى النوع
ونسبة الى الجنس اي جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع
فانه مقوم له اي داخل في قوامه وجزء له واما نسبته الى الجنس
فانه مقسم له اي محصل قسم له فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع
قسما من الجنس ونوعا له مثلا الناطق اذا نسب الى الانسان
فهو داخل في قوامه وماهيته واذا نسب الى الحيوان صار حيوانا
ناطقا وهو قسم من الحيوان اذا تصورت هذا فنقول الجنس
العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز ان يتركب من امرين

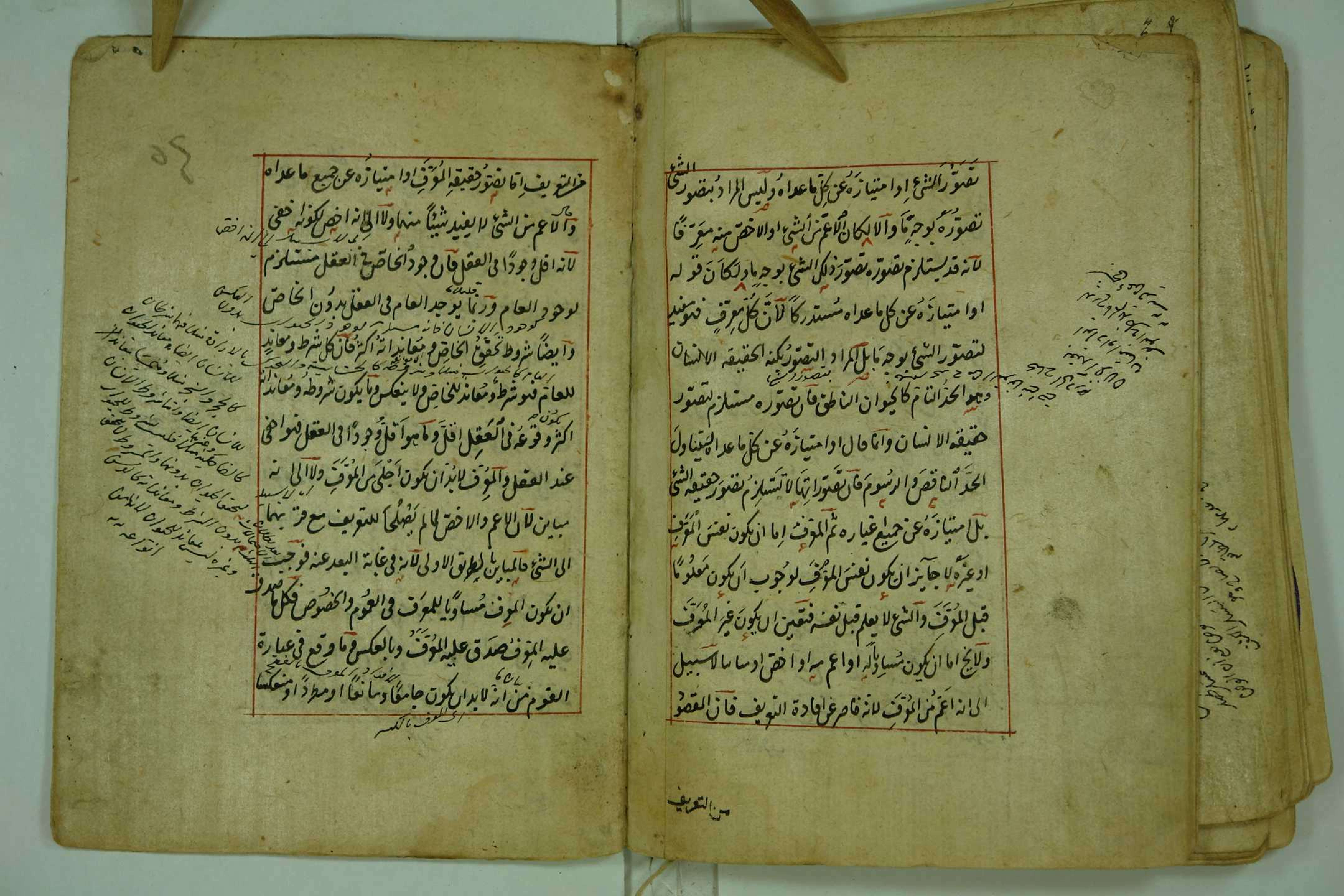
يساويانه ويميزانه عن مشاركاته في الوجود وقد اسبغ القدماء
عن ذلك بناءً على ان كل ماهية لها فصل لابد ان يكون لها جنس
وقد سلف ذلك وجب ان يكون له اي للجنس العالي فصل يقسمه
لوجوب ان يكون تحته انواع وفصول الانواع بالقياس الى الجنس
مقسمات والنوع السافل يجب ان يكون له فصل مقوم ويمتنع
ان يكون له فصل مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه جنس
وماله جنس لابد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس
واما الثاني فلامتناع ان يكون تحته انواع والا لم يكن سافلاً
والمتوسطات سواء كانت انواعاً او اجناساً يجب ان يكون لها
فصول مقومات لان فوقها اجناساً وفصول مقسمات لان
تحتها انواعاً وكل فصل يقوم النوع العالي او الجنس العالي
فهو يقوم السافل لان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم
من غير عكس كلي اي ليس كل مقوم للسافل فهو مقوم للعالي لانه

فقد ثبت

قد ثبت ان جميع مقومات العالي مقومات للسافل فلو كان
جميع مقومات السافل مقومات العالي لم يكن بين العالي والسافل فرق
واما قال من غير عكس كلي لان بعض مقوم السافل مقوم للعالي
وهو مقوم العالي وكل فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي
لان معنى تقسيم السافل تحصيله في نوع وكلما يحصل السافل
يحصل العالي فيكون العالي حاصلاً ايضاً في ذلك النوع وهو معنى
تقسيمه للعالي ولا ينعكس كلياً اي ليس كل مقسم للعالي مقسم للسافل
لان فصل السافل مقسم للعالي وهو لا يقسم السافل بل يقومه
ولكن ينعكس جزئياً فان بعض مقسم العالي مقسم السافل وهو
مقسم السافل قال الفصل الرابع اه اقول قد سلف لك
ان نظر المنطقي اما في القول الشارح او في الحجة ولكل منهما مقدمات
يتوقف معرفته عليها ولما وقع الفراغ من بيان مقدمات القول
الشارح فقد حان ان شرع فيه فالقول الشارح والموقف ما يستلزم

تصوره

اق ورب



تصور الشيء او امتيازه عن كل ما عداه وليس المراد بتصور الشيء
تصوره بوجه ما والا لكان للاعم من الشيء او الاخص منه معرفا
لانه قد يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء بوجه ما ولكان قوله
او امتيازه عن كل ما عداه مستدركا لان كل معرف فهو مفيد
لتصور الشيء بوجه ما بل المراد التصور بكنه الحقيقة الانسان
وهو الحد التام كالحيوان الناطق فان تصوره مستلزم لتصور
حقيقة الانسان واما قال او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول
الحد الناقص والرسوم فان تصوراتها لا تستلزم تصور حقيقة الشيء
بل امتيازه عن جميع اغياره ثم المعرف اما ان يكون نفس المعرف
او غيره لا جائز ان يكون نفس المعرف لوجوب ان يكون معلوما
قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرف
ولا يخ اما ان يكون مساويا له او اعم منه او اخص او مباينا لا سبيل
الى انه اعم من المعرف لانه قاصر عن افادة التعريف فان المقصود

من التعريف

من التعريف اما تصور حقيقة المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه
والاعم من الشيء لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص لكونه اخفى
لانه اقل وجودا في العقل فان وجود الخاص في العقل مستلزم
لوجود العام وربما يوجد العام في العقل بدون الخاص
وايضا شروط تحقق الخاص ومعانداته اكثر فان كل شرط ومعاند
للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس وما يكون شروطه ومعانداته
اكثر وقوعه في العقل اقل وما هو اقل وجودا في العقل فهو اخفى
عند العقل والمعرف لا بد ان يكون اجلى من المعرف ولا الى انه
مباين لان الاعم والاخص لما لم يصلحا للتعريف مع قربهما
الى الشيء فالمباين بالطريق الاولى لانه في غاية البعد عنه فوجب
ان يكون المعرف مساويا للمعرف في العموم والخصوص فكل ما صدق
عليه المعرف صدق عليه المعرف وبالعكس وما وقع في عبارة
القوم من انه لا بد ان يكون جامعا ومانعا او مطردا او منعكسا

راجع الى ذلك فان معنى الجمع ان يكون المعرف متناولا لكل
واحد من افراد المعرف بحيث لا يشذ منها فرد وهذا المعنى
ملازم للكلية الثانية القائلة كل ما صدق عليه المعرف صدق
عليه المعرف ومعنى المنع ان يكون بحيث لا يدخل شيء من اغيار
المعرف وهو ملازم للكلية الاولى والاطراد التلازم في الثبوت
اي متى وجد المعرف وجد المعرف وهو عين الكلية الاولى
والانعكاس التلازم في الانتفاء اي متى انتفى المعرف انتفى
المعرف وهو ملازم للكلية الثانية فانه اذا صدق كل ما صدق
عليه المعرف صدق عليه المعرف فكل ما لم يصدق عليه المعرف
لم يصدق عليه المعرف وبالعكس قال وسمي حدا تاما ما اه
المعرف اما حد او رسم وكل منهما اما تام او ناقص فهذه اقسام
اربعة فالحد التام ما يتركب من الجنس والفصل القريبين
كتعريف الانسان بالحيوان الناطق اما تسميته حدا فلانه في اللغة

المنع

المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع دخول الاغيار الاجنبية فيه
واما تسميته تاما فلذكر الذاتيات فيه بتمامها والحد الناقص ما يكون
بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد كتعريف الانسان
بالناطق او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكرنا واما انه ناقص
فلحذف بعض الذاتيات عنه والرسم التام ما يتركب من الجنس
القريب والخاصة كتعريفه بالحيوان الضاحك اما انه رسم
فلان رسم الدار اثرها ولما كان تعريفا بالخارج اللازم الذي
هو من آثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر واما انه تام فلمشابهته
الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر يختص
بالشيء والرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس
البعيد كتعريفه بالضاحك او بالجسم الضاحك اما كونه رسما
فلما مر واما كونه ناقصا فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال
ههنا اقسام اخر وهي التعريف بالعرض العام مع الفصل او مع الخاصة

او بالفصل مع الخاصة لانا نقول انما لم يعتبروا هذه الاقسام
لان الغرض من التعريف اما التمييز او الاطلاع على الذاتيات والوصف
العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة في ضمه مع الفصل والخاصة واما
المركب من الفصل والخاصة فالفصل فيه يفيد التمييز والاطلاع
على الذاتي فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه وان كان مفيدا للتمييز
لان الفصل افاده مع شيء آخر ووجه الحصر في الاقسام الاربعة
ان يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات اولا فان كان بمجرد الذاتيات
فاما ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد التام او ببعضها وهو
الحد الناقص وان لم يكن بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بالجنس القريب
والخاصة وهو الرسم التام او بغير ذلك وهو الرسم الناقص
قال ويجب الاحتراز آه اقول اخذ يبين وجوه اختلال
التعريف يحترز عنها وهي اما معنوية او لفظية اما المعنوية فمنها
تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة اي يكون العلم باحدهما

مع العلم بالآخر والجهل باحدهما مع الجهل بالآخر كتعريف الحركة
بما ليس بسكون فانهما في المرتبة الواحدة من العلم والجهل فمن علم
احدهما علم الآخر او جهل احدهما جهل الآخر والمعرف يجب
ان يكون اقدم معرفة لان معرفة المعرف علة لمعرفة المعرَّف والعلة
متقدمة على المعلول ومنها ان يعرف الشيء بما يتوقف معرفته عليه
اما بمرتبة واحدة ويسمى دورا مصرحا واما بمراتب ويسمى دورا مضمرا
ومثالهما في الكتاب ظ واما الاغلاط اللفظية فانما يتصور اذا
حاول الانسان التعريف لغيره وذلك بان يستعمل في التعريف الفاظا
غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى ذلك الغير فيفوت غرض التعريف كاستعمال
الالفاظ الغريبة الوحشية مثل ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات
وكاستعمال الالفاظ المجازية فان الغالب مبادرة المعاني الحقيقية
الى الفهم وكاستعمال الالفاظ المشتركة فان الاشتراك مخل لفهم المعنى
المقصود نعم لو كان للسامع علم بالالفاظ الوحشية او كان هناك
قرينة دالة على المراد جاز استعمالها

تم وبالخير عم في ٩٠ سنة